منظمة
العمل
الدولية

إصابة
واحدة تكفي

جمع وتحليل بيانات الإصابات المهنيّة في قطر

تشرين الثاني ٢٠٢١

حقوق النشر محفوظة © لمنظمة العمل الدولية ٢٠٢١

الطبعة الأولى ٢٠٢١

تتمتع منشورات مكتب العمل الدولي بحماية حقوق المؤلف بموجب البروتوكول رقم ٢ المرفق بالاتفاقية العالمية لحماية حقوق المؤلف، على أنه يجوز نقل مقاطع قصيرة منها بدون إذن، شريطة أن يشار حسب الأصول إلى مصدرها، وأي طلب للحصول على إذن بالاستنساخ أو الترجمة يجب أن يوجه إلى مكتب مطبوعات منظمة العمل الدولية (الحقوق والتراخيص)، بمكتب العمل الدولي بجنيف، CH-1211 Geneva 22، Switzerland، أو عبر البريد الإلكتروني rights@ilo.org : والمكتب يرحب دائماً بهذه الطلبات.

ويجوز للمكتبات والمؤسسات والمستخدمين الآخرين المسجلين لدى المنظمات التي لها حقوق النسخ أن تنتج نسخاً وفقاً للتراخيص الصادرة لهم لهذا الغرض. ويمكن زيارة www.ifrro.org للاطلاع على المنظمات التي لها حقوق النسخ في بلدك.

العنوان: إصابةٌ واحدة تكفي: جمع وتحليل بيانات الإصابات المهنيّة في قطر.

ISBN (web PDF): ٩٧٨٩٢٢٠٣٤٧٤٠٩

متوفر ايضا بالانجليزية: ISBN (web PDF): ٩٧٨٩٢٢٠٣٤٧٣٩٣

لا تنطوي التسميات المستخدمة في منشورات مكتب العمل الدولي، التي تتماشى مع تلك التي تستعملها الأمم المتحدة، ولا المواد المعروضة فيها، على التعبير عن رأي مكتب العمل الدولي بأي شكل بشأن الوضع القانوني لأي بلد أو منطقة أو إقليم، أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين حدودها.

إن مسؤولية الآراء المعبر عنها في المقالات أو الدراسات أو المساهمات الأخرى التي تحمل توقيعاً، هي مسؤولية مؤلفيها وحدهم، ولا يمثل النشر مصادقة من جانب مكتب العمل الدولي على الآراء الواردة فيها.

كما أن الإشارة إلى أسماء الشركات والمنتجات والعمليات التجارية لا تعني مصادقة مكتب العمل الدولي عليها، كذلك إغفال ذكر أي شركات أو منتجات أو عمليات تجارية ليس علامة على عدم إقرارها.

يمكن الحصول على معلومات عن منشورات منظمة العمل الدولية والمنتجات الرقمية من خلال زيارة موقعنا الالكتروني على العنوان التالي: www.ilo.org/publns

---

وللحصول على مطبوعات مكتب منظمة العمل الدولية الإقليمي للدول العربية، الاتصال على العنوان التالي:

منظمة العمل الدولية / المكتب الإقليمي للدول العربية

ص.ب. ٤٠٨٨-١١، رياض الصلح ٢١٥٠-١١٠٧

بيروت، لبنان

شبكة الإنترنت: www.ilo.org/arabstates

شكر وتقدير

أعدّ هذا التقرير فريقٌ مؤلّفٌ من المستشارة المستقلّة د. فرانشيسكا ري وماكس تونيون من مكتب مشروع منظمة العمل الدولية في الدّوحة. وهو يستمدّ المعلومات الواردة فيه بشكلٍ كبير من السجل الموحد للإصابات المهنية في قطر (WURQ) ومن منحة بحث تقدمة برنامج حمد للوقاية من الإصابات في مركز حمد لإصابات الحوادث مع التنويه بجهود كلٍّ من د. رافاييل كونسنجي ود. عائشة عبيد ونازية هيراني. يعرب فريق العمل عن تقديره لجهود قسم السلامة والصحة المهنيّتين في وزارة التنمية الإداريّة والعمل والشؤون الاجتماعيّة وفرقة العمل المعنية بسلامة وصحّة العاملين التي تترأسها وزارة الصحة العامّة. والشكر موصول لإسهامات كلّ من السيدات والسادة جابر المري، وبشير كمبال، وإيهاب خليل، ود. محمد الحجّاج، ود. رافا أومر، ود. أسماء النعيمي، وساندي سمعان، ود. يوكا أوجيتا، ومايكل كنداركيس، وماري – جوزيه الطيّاح، وسناء أبو سليمان، وماركو مينوكري.

Contents

شكر وتقدير ii

تمهيد iv

١. مقدّمة ١

٢. سياسة السّلامة والصحَّة المهنيَّتين في دولة قطر ٣

٣. المبادرات المرتبطة ببيانات السّلامة والصحَّة المهنيَّتين ٤

٣,١ البيانات التي تجمعها وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية ٥

٣,٢. نظام الإبلاغ بالإصابات المهنيّة الخاص بأصحاب العمل ٦

٣,٣. السّجل الموحّد للإصابات المهنية في قطر ٧

٤. البيانات الإداريّة والمتوفّرة من البحوث حول الإصابات والوفيات المهنيّة لعام ٢٠٢٠ ..... ١٠

٥. بيانات السجّل الموحّد للإصابات المهنيّة ٢٠٢٠ ..... ١٢

٥,١. الإصابات المهنيّة المميتة في العام ٢٠٢٠ (السجل الموحّد) ١٣

٥,٢. الإصابات المهنيّة الخطيرة في ٢٠٢٠ (السّجل الموحّد للإصابات المهنيّة في قطر) ١٤

٥,٣. الإصابات المهنيّة الطّفيفة إلى المتوسّطة في العام ٢٠٢٠ ..... ١٦

٥,٤. تفصيل البيانات (السّجل الموحّد) ١٨

الإجهاد الحراري والإصابات المهنيّة ٢١

٧. الخطوات التّالية ٢٣

تمهيد

إنّ كلّ حادث مهنيّ يؤدّي إلى الوفاة هو فاجعةٌ بذاتها. تخلّف كلُّ إصابةٍ، خطيرةً كانت أم متوسطة، لدى العمّال وعائلاتهم آثارًا على مدى الحياة. وعليه، من المهمّ تيقّن العوامل التي تؤثّر في وقوع الإصابات المهنيّة[1] وفي شيوعها في قطاعاتٍ محدّدة أو وسط مجموعات معيّنة من أجل تصميم السّياسات والتّدابير العمليّة وتطبيقها بهدف الوقاية. يُعتبر تيسير جهود جمع البيانات ذات الصّلة وتعزيزها والتّرويج للتّعاون الوطيد بين الوزارات المختصّة والمؤسّسات المعنيّة هي بالتّالي أولويّة في سياسة السلامة والصحّة المهنيّتين في دولة قطر. تعكس البيانات والمعلومات الواردة في هذا التقرير التزام المؤسسات المختصة في دولة قطر بالتعاون والشفافية والسير على خطى واثقة نحو التّحسين المستمرّ.

بموجب مشروع التعاون التّقني بين حكومة دولة قطر ومنظمة العمل الدوليّة، عملت الأخيرة مع وزارة التنمية الإداريّة والعمل والشؤون الاجتماعيّة[2] ومع وزارة الصحّة العامّة وسائر الشركاء المعنيين من أجل تحسين نوعيّة عمليّة تجميع بيانات الصحّة والسلامة المهنيّتين وتحليلها.

يهدف هذا التقرير بالدّرجة الأولى إلى استعراض المبادرات والمؤسسات المختلفة المعنيّة بتجميع البيانات حول الإصابات المهنيّة ورصد أبرز التحدّيات التي تواجهها.

أمّا الهدف الثاني فيتمثّل بعرض البيانات الإحصائيّة لعام ٢٠٢٠ الصادرة عن السجل الموحد للإصابات المهنية في قطر والتي تعكس أبرز البيانات وأكثرها شمولًا. وعلى الرغم من استحالة تحديد العدد القاطع للإصابات والوفيات المهنيّة في دولة قطر، إلّا أنّ الجهود التي بذلتها كلّ من وزارة التنمية الإداريّة والعمل والشؤون الاجتماعيّة ووزارة الصحّة العامة والسجل الموحّد للإصابات المهنيّة في قطر وسائر المؤسسات المشمولة في هذه الدراسة، تمثّل خطواتٍ أساسيّةً لتعزيز عمليّة تجميع البيانات وهي أدّت بالدرجة الأولى إلى مناقشاتٍ ملموسةٍ حول الثّغرات وكيفيّة معالجتها.

خَلُص التقرير إلى عددٍ من التّوصيات حول التدابير الواجب اتّخاذها في سبيل تحسين فعاليّة تجميع البيانات وأنظمة التّحليل ونوعيّة البيانات التي تمّ جمعها؛ وحول دور هذه الأخيرة في تعزيز سياسات وبرامج السلامة والصحّة المهنيّتين والوقاية من الإصابات. تعرب منظّمة العمل الدوليّة عن عميق التزامها بمواصلة العمل مع حكومة دولة قطر والشّركاء المعنيّين لترجمة هذه التوصيات إلى خارطة طريق للعمل في هذا المجال ذات الأولويّة.

١ تعتمد منظمة العمل الدولية مُصطلحًا موحّدًا هو "الإصابات المهنية"، مراجعة مدوّنة الممارسات الصادرة عن منظمة العمل الدولية. ولكن مصطلح "إصابات العمل" يُستخدم في بعض الأحيان في السياسات والبحوث الخاصة بدولة قطر وسيتم استخدامه في هذا التقرير لدواعي الإفهام.

٢ في شهر أكتوبر، خضعت وزارة التنمية الإداريّة والعمل والشؤون الاجتماعيّة لإعادة الهيكلة ضمن وزارات مختلفة ضمنًا وزارة العمل ووزارة التنمية الاجتماعيّة والأسرة. سيُستخدم مصطلح وزارة التنمية الإداريّة والعمل والشؤون الاجتماعيّة في سياق هذا التقرير.

١. مقدّمة

يتعرّض ملايين العمّال حول العالم كلّ سنة إلى إصاباتٍ أو وفيات مهنيّة ناشئة عن المخاطر التي تعترضهم في مكان العمل[٣]. أمّا الآثار الدّامية على العمّال وأسرهم فلا تُحصى ونذكر منها الأمراض الخطيرة والإصابات والوفيات في مكان العمل ناهيك عن التشظيّات النفسيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة على أسر الضحايا ومجتمعاتها.

تُعرِّف منظّمة العمل الدوليّة الإصابة المهنيّة على أنّها أي إصابة أو مرض أو وفاة يتعرّض له الشخص نتيجة حادثٍ مهني. أمّا الحادث المهني فهو «حادثة أو حوادث غير متوقّعة وغير مُخطّط لها، بما في ذلك أعمال العنف[٤] الناجمة عن العمل أو المرتبطة به، والتي تتسبَّب بتعرّض عاملٍ أو أكثر للإصابة أو المرض أو الوفاة»[٥].

وعملاً بأحكام التّعريف أعلاه، تعرّف المادّة الأولى من قانون العمل القطري رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٤ الإصابة المهنيّة على أنّها «إصابة ناشئة عن حادثٍ يقع للعامل أثناء تأدية العمل أو بسببه، أو خلال فترة ذهابه إلى عمله أو عودته منه، بشرط أن يكون الذهاب والإياب دون توقفٍ أو تخلفٍ أو انحرافٍ عن الطريق الطبيعي.»

ترتدي ظروف العمل السّليمة والصّحيّة أهميّةً بالغةً في إعلان منظمة العمل الدوليّة المئوي حول مستقبل العمل الذي نصّ على أنّ «ظروف العمل السليمة والآمنة ضروريّة لتحقيق العمل اللائق»[٦]. وعلى النّحو نفسه، تلحظ أجندة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ أهميّة السّلامة والصّحّة المهنيّتين ولا سيّما ضمن الهدف الثامن الذي يركّز على العمل اللائق وحماية العمّال المستضعفين والنموّ الاقتصادي. وتنوّه الغاية ٨,٨ من الخطة بحماية حقوق العمل وإيجاد بيئات عمل توفر السّلامة والأمن لجميع العمّال بمن فيهم العمّال المهاجرون[٧].

وسعيًا لتحقيق الغاية ٨,٨ والوقاية من الإصابات المهنيّة بشكلٍ أفضل، يتعيّن على السّلطات المُختصّة، بالتّشاور مع أصحاب العمل والعمّال، وضع سياساتٍ وطنيةٍ متّسقة بشأن السّلامة والصحّة المهنيّتين، والسّهر على تطبيقها ومراجعتها باستمرار[٨].

---

٣ المرجع: منظمة العمل الدوليّة، Safety and Health at the Heart of the Future of Work: Building on 100 years of experience؛ ٢٠١٩، ومنظمة العمل الدوليّة World Statistics. The enormous burden of poor working conditions.

٤ تعرّف المادّة ١(١) من اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن القضاء على العنف والتحرش رقم ١٩٠ لعام ٢٠١٩ بمصطلح "العنف والتحرش" في عالم العمل على أنّه مجموعة من السلوكيات والممارسات غير المقبولة أو التهديدات المرتبطة بها، سواء حدثت مرّة واحدة أو تكرّرت، تهدف أو تؤدي أو يحتمل أن تؤدي إلى إلحاق ضررٍ جسديٍّ أو نفسيٍّ أو جنسيٍّ أو اقتصادي، وتشمل العنف والتحرش على أساس نوع الجنس.

٥ موقع إحصاءات منظمة العمل الدولية (ILOSTAT). توصيف المؤشّر: الإصابات المهنية. متوفّر عبر الرابط التالي.

٦ منبثق عن إعلان مئوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل، الدورة الـ٣٤٠ لمجلس إدارة منظمة العمل الدولية، جنيف، تشرين الأوّل/أكتوبر-تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠. متوفّر عبر الرابط التالي: https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---ed_norm/---relconf/documents/meetingdocument/wcms_757052.pdf [تمّ تصفّحه في ١ آذار/مارس ٢٠٢١].

٧ مؤشّر الهدف ٨,٨,١ من أهداف التنمية المستدامة هو التواتر في معدّلات إصابات العمل المهنيّة المميتة وغير المميتة لكلّ ١٠٠,٠٠٠ عامل، بحسب نوع جنس المهاجرين ووضعهم. منظمة العمل الدولية هي المنظمة القيّمة على هذا المؤشر وهي تدعم البلدان الأعضاء في جهود جمع البيانات.

٨ اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن السلامة والصحّة المهنيَّتين رقم ١٥٥ لعام ١٩٨١؛ الدليل المعنونSupporting Companies' Occupational Safety and Health Performance: A guide for Employers and Business Membership Organizations on OSH advocacy and services (منظمة العمل الدولية).

المربّع ١. تجميع البيانات بشأن السلامة والصحّة المهنيّتين والعمّال المهاجرين[٩]

إنّ الحاجة إلى تدوين البيانات حول الإصابات بحسب وضع المهاجرين وفي إطار المؤشر ٨,٨,١ من أهداف التنمية المستدامة تعتبر بمثابة اعترافٍ بأنّ المهاجرين يُشكّلون مجموعةً مستضعفةً على الصّعيد العالمي. أمّا العوامل التي تُسهم في زيادة استضعاف العمّال المهاجرين فتتضمّن التعرّض المتنامي إلى المخاطر والتفاوت على مستوى اللّغة والثّقافة وعدم كفاية التّدريب والوعي المحدود بشأن لوائح السلامة والصحّة المهنيّتين والحقّ في العمل وعدم القدرة على العمل بموجب هذه الحقوق[١٠ ١١ ١٢].

وفي هذا السّياق من المهمّ التّذكير بأنّ نسبة ٩٥٪ من القوى العاملة في دولة قطر هي من المهاجرين يعمل معظمهم في قطاع البناء الذي يعدّ قطاعًا خطيرًا[١٣].

٩ ينبثق تعريف منظمة العمل الدوليّة لمصطلح "عامل مهاجر" من المادة ١١ من اتفاقيّة منظمة العمل الدوليّة رقم ٩٧ لعام ١٩٤٩. والتي جاء فيها أنّ عبارة العامل المهاجر تعني شخصًا يُهاجر من بلدٍ إلى بلدٍ آخر بغية شغل وظيفة بخلاف عمل لا يكون لحسابه الخاص وتشمل أي شخص يقبل قانونًا بوصفه عاملاً مهاجرًا. تستخدم الحكومة القطريّة مصطلح "عامل مهاجر" أو "عامل أجنبي" في بعض المراسلات الرسميّة للدلالة على العامل المهاجر.

١٠ المرجع: Moyce, S. and Schenker, M. Migrant Workers and Their Occupational Health and Safety, Annual Review of Public Health، المجلّد ٣٩: ٣٥١-٣٦٥ (تاريخ إصدار المجلّد أبريل ٢٠١٨)

١١ المرجع: Yanar, B., Kosny, A and Smith P, Occupational Health and Safety Vulnerability of Recent Immigrants and Refugees، International Journal of Environmental Research and Public Health، سبتمبر ٢٠١٨.

١٢ تفيد الأرقام الصادرة مؤخرًا عن كوريا الجنوبيّة بأنّ العمّال المهاجرين يمثّلون نسبة ٤٪ من " المستخدمين الذين يتقاضون أجرًا" في الدولة، ولكنّهم يمثّلون نسبة ١٢٪ من الذين عانوا إصاباتٍ مهنيّةً مميتةً. في خلال فترة ١٨ شهرًا الممتدة بين يناير ٢٠٢٠ ويونيو ٢٠٢١، كان ١٣٥ من العمّال الـ١١١٣ الذين لاقوا حتفهم من المهاجرين. https://www.koreatimes.co.kr/www/nation/2021/08/119_313615.html

١٣ مسح القوى العاملة، الربع الأوّل، ٢٠٢٠، جهاز التخطيط والإحصاء.

٢. سياسة السّلامة والصحّة المهنيّتين في دولة قطر

بعد التّشاور مع أصحاب المصلحة المحليّين والدوليّين، وإجراء التّحاليل ومراجعة الممارسات الجيّدة ذات الصّلة، اعتمدت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعيّة ووزارة الصحّة العامّة في دولة قطر عام ٢٠٢٠ سياسةً وطنيّةً بشأن السلامة والصحّة المهنيّتين[١٤]. تنطلق هذه السياسة من التجارب الماضية ومن الاعتراف بأنّ الجهود الرّامية إلى معالجة مسائل السّلامة والصحّة المهنيّتين لا يمكن أن تكون مشتّتة ومجزّأة، وتحتاج إلى الاتّساق والتناغم لتحقيق أثرٍ أكبر.

تقوم سياسة السلامة والصحّة المهنيّتين على مجالات عملٍ رئيسية، هي:

١. آليّات التّنسيق والتّعاون والتّشاور؛

٢. تجميع البيانات وتحليلها؛

٣. مواءمة التّشريعات والمعايير المتعلّقة بالسّلامة والصحّة المهنيّتين وتحديثها ونشرها بوتيرةٍ منتظمة؛

٤. توفير الخدمات الصحيّة؛

٥. والوصول إلى التّثقيف والتّدريب في مجال السّلامة والصحّة المهنيّتين على المستوى الوطني وفي مكان العمل، وتنظيم حلقات التوعية التي تستهدف أصحاب المصلحة المعنيّين.

فضلًا عن التّعاون الوثيق بين وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية ووزارة الصحّة العامّة، حظيت هذه السياسة بدعم فريق عملٍ متفرّغ، أُنشِئ ضمن فرقة العمل المعنونة «عاملون بصحّة وأمان»، وهم من المجموعات السكانيّة ذات الأولويّة في الاستراتيجية الوطنية للصحّة ٢٠١٨-٢٠٢٢. وتواصل فرقة العمل دعم تطبيق السّياسة بما في ذلك من خلال مبادرة لإنشاء سجلٍّ وطني للإصابات المهنيّة بهدف جمع البيانات وتحليلها (مراجعة القسم ٣).

١٤ سياسة السلامة والصحة المهنيّتين في دولة قطر متاحة على هذا الرابط.

٣. المبادرات المرتبطة ببيانات السّلامة والصحّة المهنيّتين

تلحظ سياسة السّلامة والصحّة المهنيّتين في قطر مجموعةً من مجالات العمل الرئيسية، منها العمل على وضع نُظُمٍ للتّحديد والتّسجيل والإخطار والجمع والتّحليل، إضافةً إلى نشر الإحصاءات المتعلّقة بالحوادث المهنية (بما في ذلك الإصابات المميتة وغير المميتة) والأمراض. وإنّ هذه البيانات ضروريّة لوضع برامج وسياساتٍ هادفة ومبنيّة على الأدلّة، وتعزيز الشّفافية وتيسير تبادل الإحصاءات والبيانات المتعلّقة بالسّلامة والصحّة المهنيّتين بين السّلطات المعنيّة، وقياس التقدّم والفعاليّة في نُظُم السّلامة والصحّة المهنيّتين.

باستطاعة البلدان أن تجمع البيانات المتصلّة بالإصابات المهنيّة من مصادر متعدّدة (نحوَ: مسوحات القوى العاملة وخطط التّأمين على الحوادث والأنظمة التي تلزم أصحاب العمل بالإبلاغ بالإصابات). وفي دولة قطر، يعمل كلّ من وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية، ووزارة الصحّة العامّة، ووزارة الدّاخلية، ومؤسّسة حمد الطبية، ومراكز العمّال الصحّية الأربعة بإدارة الهلال الأحمر القطري، ومؤسّسة الرّعاية الصحّية الأوّلية والمشارح[١٥] على تجميع البيانات المتّصلة بالإصابات المهنيّة. حقّقت المبادرات في كلّ من هذه المؤسّسات درجةً مختلفةً من التطوّر ولكلّ مبادرة مواطن القوّة والضعف الخاصّة بها. بالإضافة إلى ذلك، يُمكن أن يلتمس عددٌ من العمّال المصابين بإصابات أقلّ خطورةً الرعاية في عددٍ من العيادات الخاصّة وحتّى في العيادات الخاصّة بالشركة[١٦]. وعلى ضوء اعتماد القانون رقم(٢٢) لسنة ٢٠٢١ بتنظيم خدمات الرّعاية الصّحية في قطر الذي ينصّ على حصول المواطنين والزوّار الأجانب على تأمينٍ صحّي خاص ابتداءً من شهر نيسان/ أبريل ٢٠٢٢، سيُصبح المهاجرون أكثر اعتمادًا على الرعاية الصحيّة من العيادات الخاصّة ممّا يؤثّر في الحصول على بياناتٍ دقيقةٍ بشأن الإصابات المهنيّة الطّفيفة والمتوسّطة.

ومن الناحية المبدأيّة تستخدم المؤسّسات كلّها تعريف «الإصابات المهنيّة» الذي يتماشى مع قانون العمل القطري وتعريف منظّمة العمل الدوليّة. ولكنّ تجميع البيانات الشّاملة والقابلة للمقارنة حول الإصابات المهنيّة من جميع هذه المصادر لم يخلُ من التّحديات سيّما في ظلّ عدد المؤسسات المعنيّة والسّبل المختلفة المتّبعة في معالجة البيانات.

تجدر الإشارة كذلك إلى أنّ التّركيز تمحور بالدّرجة الأساسيّة حول الإصابات المهنيّة (لا سيّما الوفيات) دون التّركيز بالدرجة نفسها على الأمراض المهنيّة. يتضمّن قانون العمل القطري قائمة بالأمراض المهنيّة[١٧]، إلّا أنّ وزارة الصحّة العامة تعمل حاليًا على تحديث اللّائحة الوطنيّة للأمراض المهنيّة بالتّعاون مع مختصّين ومع السّلطات المعنيّة. وعليه، تدعو الحاجة إلى مزيدٍ من الجهود لتحسين آليّة تحديد الأمراض المهنيّة وتسجيلها ضمنًا من خلال تدريب الأطبّاء والطاقم الطبي في الصفوف الأماميّة. ويعتبر الرّبط بين أمراضٍ معيّنة وأعمالٍ مُحدّدة تحدّيًا مشتركًا حول العالم ولكنّه يزداد حدّةً بالنّظر إلى العدد المحدود للأطباء المهنيّين المتوفّرين في البلد[١٨]، إضافةً إلى أنّ فترة وجود العامل المهاجر في البلد قد تكون على الأرجح أقصر من فترة كمون العديد من الأمراض المهنيّة[١٩].

١٥ ذكرت النسخة الأخيرة من نظام إدارة المشارح الإشارة إلى ما إذا كانت الوفاة ناشئة عن العمل أو غير ناشئة عنه وهذا التصنيف المبدأي هو حصرًا من مسؤوليّة الطبيب أو الطبيب الشرعي لوزارة الداخليّة وهو خاضع لمراجعة وزارة الصحّة العامة ووزارة التنمية الإداريّة والعمل والشؤون الاجتماعيّة.

١٦ ينصّ قانون العمل القطري رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٤ (المادّة ١٠٤) على أنّه "إذا زاد عدد عمال المنشأة على مائة عامل وجب على صاحب العمل أن يعيّن ممرضاً متفرغاً في المنشأة، إضافةً إلى توفير صناديق الإسعافات الأولية. وإذا زاد عدد عمال المنشأة على خمسمائة، وجب عليه أن يخصص لهم عيادةً يعمل بها طبيب وممرض على الأقل".

١٧ يتضمّن الجدول رقم ١ المُرفق بقانون العمل القطري قائمةً بالأمراض المهنيّة المعترف بها قانونًا. بالإضافة إلى ذلك، يحدّد القرار الوزاري رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٥ الأمراض المهنية التي يجب إخضاع العاملين في القطاعات الصناعيّة المختلفة لفحوصاتٍ طبيّةٍ بشأنها بصورةٍ منتظمة، إلى جانب الخطوات التي يجب اتخاذها لضمان سلامة العمّال الذين يُصابون بأمراضٍ مهنيّة.

١٨ أظهرت البيانات التي توفّرت في إطار وضع الملف الوطني بشأن السلامة والصحّة المهنيّتين في قطر، الذي أعدّه المجلس القطري للتخصّصات الصحّية، أنّه لا يوجد في قطر سوى ١٣ طبيبًا مُسجّلًا متخصّصًا في مجال السلامة المهنية، إضافةً إلى ممرّض مُسجّل واحدٍ فقط متخصّص في المجال نفسه ويعمل داخل البلد. كذلك، لم تُقدّم إحصاءات الرعاية الصحّية الوطنية لسنة ٢٠١٦ أي بيانات إضافية بشأن الأطباء المُدرّبين في مجال السلامة المهنية. تعمل وزارة الصحّة العامة حاليًا على وضع برامج تدريبيّة لأطباء الرعاية الصحيّة الأوليّة PHCC بشأن خدمات الصحّة المهنيّة.

١٩ أظهر المسح الذي أُجرِيَ في قطر عام ٢٠١٠ أنّ نصف الرعايا الأجانب الذين شملهم المسح يعيشون في البلد منذ سنتين أو أقل؛ وأنّ ثلثًا منهم قد أمضى في البلد خمس سنوات أو أكثر؛ وأنّ ٨,٤٪ من غير الرعايا القطريين مقيمون في البلد منذ ١٥ عامًا أو أكثر (https://gulfmigration.org).

المربّع ٢. بيانات من بلد المنشأ

من المصادر المستخدمة لتدوين البيانات حول وفيات العمّال المهاجرين (وهي ليست بالضرورة مرتبطة بالعمل) سجّلات المطالبة بالتعويضات التي يتقدّم بها أفراد الأسرة في دول المنشأ وسجلّات استرداد جثث المهاجرين المتوفّين المتوفّرة لدى السّفارات. وبالرّغم من أنّ عمليّة استخراج الخلاصات من هذه البيانات لا تخلو من القيود، خصوصًا في ظلّ غياب مصادر وافية، إلّا أنّها استخدمت كقاعدة لتقريرٍ صدر عام ٢٠١٦ عن منظّمة العمل الدوليّة حول وفيات العمّال المهاجرين من نيبال بين عامي ٢٠٠٨ و٢٠١٥[٢٠]. واستخدمت هذه البيانات كذلك في تقريرٍ صدر في صحيفة أمراض القلب لعام ٢٠١٩.

خلص تقرير منظّمة العمل إلى أنّ نسبةً مرتفعةً من شهادات الوفيات الصادرة في العديد من دول المقصد ضمنًا قطر تورد «السّكتة القلبيّة» أو «الأسباب الطبيعيّة» على أنّها سبب الوفاة. وبالنّظر إلى صغر سنّ العمّال المهاجرين النيباليّين، دعا التقرير إلى مزيدٍ من التّحقيقات وإلى توخّي الدقّة في تحديد أسباب الوفيات. وهذا ضروريّ للأسر التي تتلقّى التعويض جرّاء الإصابات المهنيّة. وقد سلّط تقريرٌ صدر مؤخرًا عن منظمة العفو الدوليّة على هذه المخاوف[٢١]. وشملت الجهود المبذولة مؤخرًا لتحسين نوعيّة المعلومات الواردة على شهادات الوفيات، وتدوين الأسباب بدقّة دورةً تدريبيّةً لموظفي المستشفيات في شهر مايو ٢٠٢٠ حول نظام إدارة المشارح[٢٢].

هذا وخلص تقرير منظمة العمل الدوليّة لعام ٢٠١٦ إلى أنّ معدّلات الوفيات في صفوف العمّال المهاجرين من نيبال كان مماثلًا للمعدّل المسجّل في صفوف الشريحة العمريّة نفسها من النباليين الذين لم يُقدموا على الهجرة مع الاعتراف بالقيمة الوقائيّة لإجراء كشف طبي للعمّال المهاجرين قبل مغادرتهم. ومن أصل تسعة بلدان مقصد واردة في هذا التقرير، سجّلت دولة قطر سادس أعلى نسبة وفيات.

٣,١ البيانات التي تجمعها وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية

على مرّ سنواتٍ عديدةٍ، اتّبعت وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية آليّة لتجميع المعلومات عن الإصابات المهنيّة من مراجع وطنيّة متعددة منها:

١. الشرطة؛
٢. السّجل العام لتسجيل إصابات الحوادث (والذي لا يرصد سوى الوفيات في المستشفيات والإصابات المهنيّة الأكثر خطورةً)؛
٣. قسم الوفيات والمواليد في وزارة الصحّة العامّة (التي تُصدِر شهادات الوفاة)؛
٤. نظام الإبلاغ الخاص بوزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية (مراجعة القسم ٣,٢ أدناه).

---

٢٠ المرجع: منظمة العمل الدوليّة، When the safety of Nepali migrant workers fails: A review of data on the numbers and causes of the death of Nepali migrant workers، 2016. https://www.ilo.org/kathmandu/whatwedo/publications/WCMS_493777/lang--en/index.htm

٢١ المرجع: منظمة العفو الدوليّة، In the prime of their lives، آب/أغسطس ٢٠٢١، https://www.amnesty.org/en/documents/mde22/4614/2021/en/

٢٢ ترمي الحصّة الالكترونيّة إلى تعزيز قدرة العاملين في القطاع الطبيّ على تحديد سبب (أسباب) الوفيات بموازاة استخدام شيفرة ICD ١٠ لاستكمال التبليغ عن الوفيات بحسب معايير منظمة الصحّة العالمية. تتضمّن المجموعة الهدف أطبّاء وعلماء الأمراض ومؤسسة حمد الطبيّة ومختبر المرضيّات وعلم الأمراض والطب الشرعي، وموظفي المشارح.

من منظور تحليل البيانات، يعتمد كلّ مصدر من هذه المصادر نهجًا مختلفًا لتجميع البيانات ويتولّى تجميع عناصر بيانيّة مختلفة. تتولّى كلّ جهة من هذه الجهات مسؤوليّة التحقّق من احتمال ارتباط الوفيات بالعمل على أن يكون الجزم في سبب الوفاة مبنيًّا على تحليل إضافيّ تجريه وزارة الصحّة العامة ووزارة التنمية الإداريّة والعمل والشؤون الاجتماعيّة.

تتولّى وزارة الصحّة العامة، بدعمٍ من فريق عامل ينضوي تحت فرقة عمل «عاملون بصحّة وأمان» ، تطوير نظام مركزيّ وطنيّ لتجميع البيانات يُعنى برصد الإصابات والأمراض المهنيّة وتحليلها. ترمي هذه المنصّة إلى دمج البيانات من مصادر مختلفة ودمج المعلومات التي تقوم وزارة العمل ووزارة الصحّة العامة ووزارة الداخليّة بجمعها. ومن شأن دمج المعلومات أن يُسهِّل تحليل البيانات التي يتمّ تجميعها في الوقت الفعلي (بدل أن يتمّ تجميعها بطريقةٍ رجعيّةٍ) وعند الحاجة، إجراء التحقيقات حول قضايا محدّدة تستوجب التّوضيح. وكما سيتم عرضه في ما يلي، بعض الوفيات يبدو ناشئًا عن أسباب مهنيّة (نحوَ: وقع في مكان العمل) ولكن لم يتمّ تصنيفه على هذا النحو في حين أنّ بعض حالات الوفيات تبدو مرتبطة بالعمل ولكنّها تستوجب تحقيقات إضافيّة (وعلى وجه الخصوص حوادث السّير وغيرها من الوفيات الطارئة عند التنقل). من شأن مركزيّة البيانات أن تسمح بتكوين صورةٍ أوضح بشأن العدد الإجمالي للإصابات والأمراض المهنيّة في صفوف العمّال وتوفير المعلومات حول شيوعها واتّجاهاتها.

٣,٢. نظام الإبلاغ بالإصابات المهنيّة الخاص بأصحاب العمل

وفقًا لقانون العمل القطري رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٤، والقرار الوزاري رقم ١٨ لسنة ٢٠٠٥[٢٣]، يتعيَّن على أصحاب العمل أن يحتفظوا بسجلٍّ محدّثٍ عن الإصابات المهنيّة، بحيث يستطيع مفتّشو العمل الاطّلاع عليه عند الطّلب. ويتعيّن على أصحاب العمل إبلاغ وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية عبر منصّة إلكترونية، بكل إصابةٍ مرتبطةٍ بالعمل تتسبّب بتغيّب العامل عن العمل ليومٍ واحدٍ على الأقل (مراجعة الرسم ١). بالإضافة إلى ذلك، تعتمد الوزارة منصّةً إلكترونيّةً مستقلّةً خاصّةً بأصحاب العمل لتقديم إحصاءاتٍ حول الإصابات المهنيّة في المنشآت كل ستّة أشهر.

الرسم ١. صورة عن نظام الإبلاغ التابع لوزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية

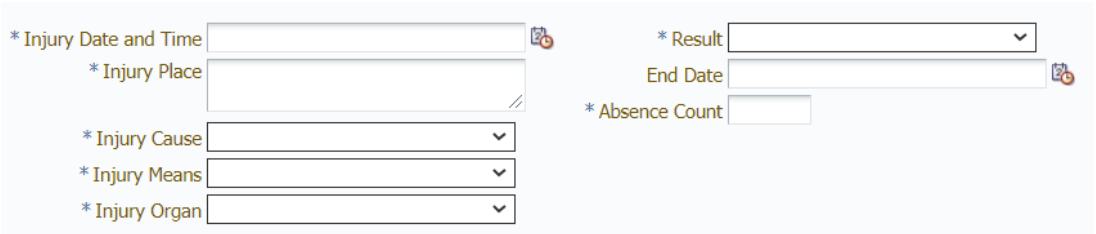

في حال توفّي العامل أو تعرّض لإصابةٍ خطيرةٍ ناجمةٍ عن العمل، تعيَّن على صاحب العمل إبلاغ الشّرطة، إلى جانب الهيئة الطبية المُختصّة ووزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية. ولكنْ، وبالنّظر إلى أنّ أصحاب العمل عادةً ما يتّصلون أولًا بخدمات إسعافات الطوارئ، فإنّ وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية لا تُبلَّغ بالوفيات أو الإصابات الخطيرة التي تحدث في مواقع العمل إلّا بواسطة جهة تنسيق من وزارة الداخلية في حين لا تبلّغ بالضّرورة بالحوادث التي تقع خارج موقع العمل..

في الوقت الحاضر، يُسجَّل قصورٌ في الإبلاغ عبر نظام الإبلاغ الإلكتروني، ولا سيّما من المؤسّسات الصّغيرة ومتوسّطة الحجم. يُعزى ذلك في أغلب الأحيان إلى نقص الوعي في صفوف أصحاب العمل ناهيك عن المسؤوليّة الماليّة المترتّبة على الشّركة والضّرر الذي قد يلحق بسمعتها. وعلى الرّغم من العقوبات الشّديدة النسبيّة المفروضة في حال عدم الإبلاغ بحوادث العمل[٢٤]، فإنّ أصحاب العمل نادرًا ما يعاقبون لعدم تقيّدهم بهذا الموجب القانوني. لمعالجة هذا الوضع، عدّلت إدارة تفتيش العمل في وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية المنصّة الالكترونيّة عامي ٢٠٢٠-٢٠٢١ بحيث يكون استخدامها أكثر وضوحًا وسهولةً لأصحاب العمل وأعدّت مواد توعية بشأن الموجبات المنوطة بهم. يجري حاليًّا وضع خطط لاستكمال هذا المسار بحملة خاصّة بالتطبيق.

٢٣ قرار وزير شؤون الخدمة المدنية والإسكان رقم ١٨ لسنة ٢٠٠٥ بشأن نماذج إحصائيات الإصابات المهنيّة وأمراض المهنة والإبلاغ بها.

٢٤ تنصّ المادّة ١٠٨ من قانون العمل القطري رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٤ على وجوب أن يقوم صاحب العمل بإبلاغ الشرطة ووزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية بأي إصابة مهنيّة. ومخالفة هذه المادة تُعرِّض صاحبها لعقوبة بالسجن لفترةٍ لا تتجاوز الشهر الواحد ولغرامةٍ لا تقلّ عن ٢٠٠٠ ريال ولا تتجاوز ٦٠٠٠ ريال أو لأيٍّ من هاتين العقوبتين.

٣,٣. السّجل الموحّد للإصابات المهنية في قطر

أطلق السّجل الموحّد للإصابات المهنية في قطر بمبادرةٍ من مركز حمد لإصابات الحوادث، وهو جزءٌ من مؤسّسة حمد الطبية. بدأ العمل بالسّجل في العام ٢٠١٥ بمنحةٍ ماليّةٍ متعدّدة السنوات من برنامج الأولويات الوطنية للبحث العلمي لمؤسّسة قطر. تمثّلت أهداف السّجل بما يلي: ١) تحديد المؤسّسات المعنية بجمع البيانات حول الإصابات المهنيّة، والرّبط بينها ٢) وضع آلية عملٍ موحّدة لتنصيف الإصابات بين إصاباتٍ مرتبطة بالعمل وإصاباتٍ غير مرتبطة بالعمل و٣) جمع البيانات ومراجعتها وتحليلها[٢٥].

في العامين ٢٠١٨ و٢٠١٩، خضع إطار عمل السّجل الموحّد لمراجعة الأنداد[٢٦] وأشار «الدليل عن المفهوم» إلى أنّ هذا السجل يعدّ نموذجًا مستدامًا يسمح بجمع البيانات الخاصّة بالإصابات المهنيّة لكونه يجمع البيانات من مرافق الصحّة العامّة. في منتصف العام ٢٠٢٠، عمل مركز حمد للبحوث الطبيّة بالتّعاون مع مشروع التعاون التّقني بين منظّمة التنمية الإداريّة والعمل والشؤون الاجتماعيّة ومنظمة العمل الدوليّة بهدف تجميع البيانات من أجل دعم تطبيق سياسة الصحّة والسلامة المهنيّتين التي تمثّل جزءًا أساسيًّا من الخطّة العامّة لإصلاح العمل. ساهم إطار العمل، بصرف النظر عن أهميّته، والذي اقترن بحلقات تعاونٍ ونقاشٍ في إطار السجّل الموحّد لعام ٢٠٢٠ بتقييم نوعيّة بيانات السلامة والصحّة المهنيّتين المتوفّرة في قطر وشموليّتها وخلص إلى توصيات ملموسة حول طريقة سدّ الثغرات وإقامة نموذج مستدام لجمع بيانات ذات موثوقيّة بشكلٍ فوريّ. (مراجعة القسم ٧).

يُجمِّع السّجل الموحد للإصابات المهنية في قطر البيانات من مصادر عديدة، بما في ذلك:

- أقسام الطوارئ الخمسة في مؤسّسة حمد الطبية؛
- خدمات الإسعاف في مؤسّسة حمد الطبية؛
- مركز حمد لإصابات الحوادث؛
- العيادات الطبية الأربع التّابعة للهلال الأحمر القطري.

يُطلب إلى موظّفي الخطوط الأماميّة الذين يستقبلون المريض في مركز حمد لإصابات الحوادث أو في أقسام الطوارئ في المستشفيات ملء حقل إلزامي في نظام إدارة البيانات الالكتروني (CERNER)[٢٧] (مراجعة الرسم ٢ أدناه). وقد تمّ اعتماد نظامٍ مشابه في خدمة الإسعافات وفي العيادات الطبّية الأربع التّابعة للهلال الأحمر القطري. في نهاية كل شهر، تُرسَل البيانات إلى فريقٍ من الباحثين الذين يقومون باستخراج البيانات الخام ومراجعتها وترميزها إضافةً إلى مراجعة سجلّات المرضى الطبيّة على نحوٍ فردي لكلّ حالةٍ مسجّلة. بعد ذلك، تُصنَّف البيانات بحسب سبب الإصابة، والسنّ، والجنسية، إلخ.

---

٢٥ اعتمد الفريق المعني بالسجل القطري الموحّد للإصابات المهنيّة تعريفًا معياريًا للإصابة المهنيّة باستخدام معايير منظمة العمل الدولية. المرجع: Consunji RJ, Mehmood A, Hirani N, El-Menyar A, Abeid A, Hyder A, Al-Thani H, Peralta R . . Occupational Safety and Work-Related Injury Control Efforts in Qatar: Lessons Learned from a Rapidly Developing Economy., ٢٠٢٠.

٢٦ تتضمن الإصدارات المراجع التالية: (١) Mehmood, A. et al.), Work related injuries in Qatar: A framework for prevention and control. Journal of Occupational Medicine and Toxicology، ٢٠١٨، و (٢) Consunji R.J. et al. Occupational Safety and Work-Related Injury Control Efforts in Qatar: Lessons Learned from a Rapidly Developing Economy. International Journal of Environmental Research and Public Health، ٢٠٢٠.

٢٧ CERNER هي شركة دولية لتكنولوجيا المعلومات معنية بقطاع الرعاية الصحية، ومتخصّصة في تزويد المستشفيات وغيرها من المراكز والهيئات الطبية بنُظُم متكاملة لإدارة ودمج السجلات الطبية الرقمية الإلكترونية، والبيانات المُرقمَنة لتعليمات الأطباء ووصفاتهم، وكذلك المعلومات المالية (https://www.cerner.com).

الرسم ٢. صورة عن حقل البيانات الإلزامية في نظام Cerner

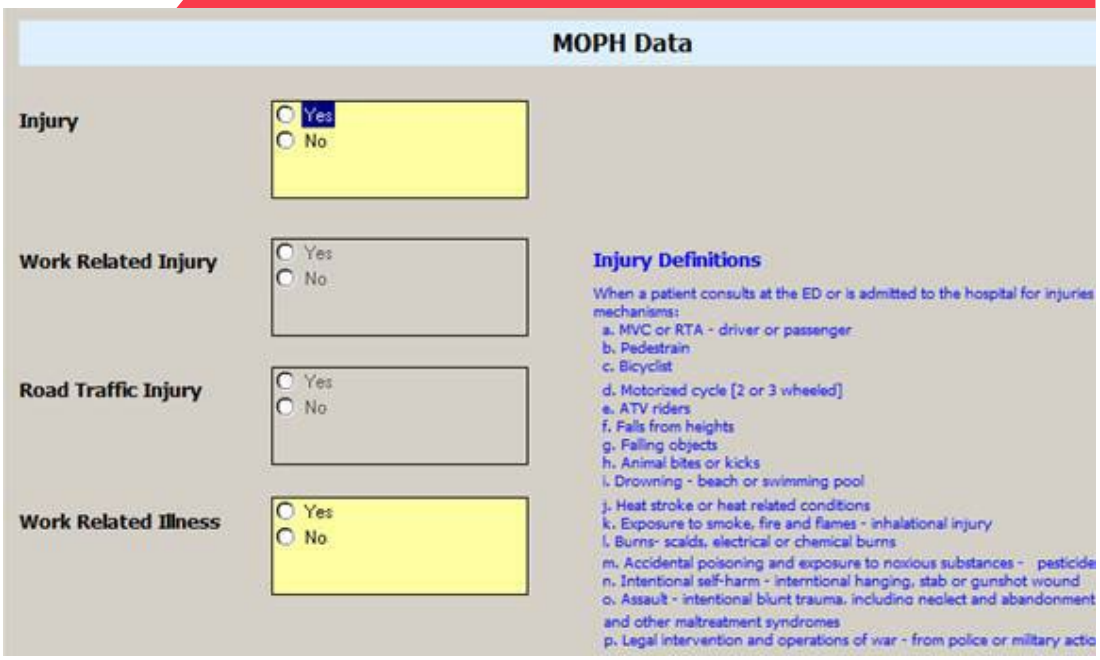

يؤمّن السّجل الموحّد للإصابات المهنيّة في قطر لمحةً فريدة في شموليتها عن الإصابات الخطيرة والإصابات الطّفيفة إلى المتوسّطة. تسمح الشّبكة الموسّعة التي تضمّ عيادات ومستشفيات وخدمات طوارئ والتي تُشكّل جزءًا من الشّبكة بتدوين البيانات لنسبة كبيرة من الحوادث التي تقع في أماكن العمل في دولة قطر.

ولكنّ السجّل لا يتضمّن حتى الآن جميع مصادر البيانات. فهو لا يشمل شركات قطر للطّاقة التي لديها منشآت طبية وعيادات أو مستشفيات خاصّة بها[٢٨]. يورد السجّل الموحّد البيانات الواردة من عيادات الهلال الأحمر القطري والتي تُبيّن احتياجات الرعاية الصحّية الأولية في صفوف «العمّال الحرفيين واليدويين» (أي العمّال الرّجال من ذوي الأجور المتدنّية) إلّا أنّ السجل الموحّد للإصابات المهنيّة في قطر لا يجمع حاليًا بياناتٍ من مؤسّسة الرعاية الصحّية الأوّلية التي تؤمّن خدمات للنّساء. ومع أنّ عدد النساء منخفض في المهن التي لطالما اعتبرت خطيرة ، إلّا أنّ العمّال المنزليّين يُعتبرون من أكثر الفئات ضعفًا على الصعيد العالميّ في ما يخصّ العنف والتحرّش في العمل ويواجهون تحدياتٍ لجهة الإبلاغ بالحوادث[٢٩].

تمّت الموافقة على ضمّ بيانات مؤسّسة الرعاية الصحّية الأوّليّة إلى السّجل غير أنّ حقل البيانات الإلزامي لتصنيف الإصابات المهنيّة ضمن نظام CERNER لم يُفعَّل بعد.

٢٨ القانون رقم ٢٢ لعام ٢٠٢١ حول خدمات الرعاية الصحّية الذي يلحظ منذ أبريل ٢٠٢٢ حصول المقيمين والزوّار الأجانب على تأمين صحّي خاص مما يجعل المهاجرين أكثر تعويلاً على خدمات الرعاية الصحيّة من العيادات الخاصّة.

٢٩ موجز منظمة العمل الدوليّة: اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن القضاء على العنف والتحرش، ٢٠١٩ (رقم ١٩٠): ١٢ طريقة يمكن من خلالها دعم الاستجابة والتعافي من كوفيد-١٩.

المربّع ٣. استعراض البيانات السابقة عن الإصابات المتوسّطة والخطيرة [٣٠]

يستقبل مركز إصابات الحوادث نسبةً تزيد على ٩٨ في المائة من مرضى إصابات الحوادث في قطر. استعرض فريق السّجل الموحّد للإصابات المهنية في قطر بيانات عائدة إلى ٥,٧٧٣ إصابة مهنيّة متوسّطة وخطيرة استقبلها مركز إصابات الحوادث بين عامي ٢٠٠٨ و٢٠١٦. وفي هذه الفترة التي امتدّت على تسع سنوات، انخفض معدّل الإصابة بنسبة ٣٧ في المائة، من ٥٣,٩ إلى ٣٤,٠ لكلّ ١٠٠ ٠٠٠ عامل. وفي الفترة نفسها، ارتفع عدد القوى العاملة في البلد بنسبة ٧٨ في المائة، لا سيّما في قطاع البناء. لم يتغيّر التّعريف بالإصابات المهنيّة ومعايير الضمّ إلى سجلّ الإصابات في خلال الفترة الخاضعة للدراسة والممتدّة بين عامَي ٢٠٠٨-٢٠١٦؛ وعليه يُستشفّ من هذا التحليل تراجعٌ شديدٌ في معدّلات الإصابات المهنيّة.

◄ الرسم ٣. معدّلات الإصابات المهنيّة التي سجّلها مركز حمد لإصابات الحوادث وحجم القوى العاملة في قطر (٢٠٠٨-٢٠١٦)

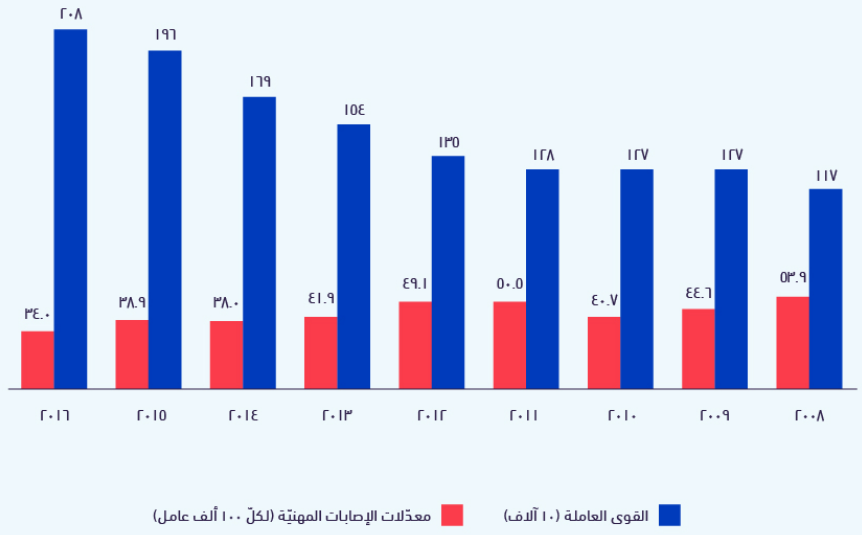

ولكنّ هذه البيانات القديمة من سجلّ إصابات الحوادث لا تعكس الوفيات السّابقة للاستشفاء أو الوفيات في صفوف العمّال الذين تمّت معالجة إصاباتهم الطّفيفة في أقسام الطوارئ أو في عيادات مراكز الرّعاية الصّحيّة الأوليّة؛ أو العمّال الّذين غرقوا أو تسمّموا أو أصيبوا بأمراض مرتبطة بالإجهاد الحراري. إنّ الأسباب الأساسيّة للإصابات وغيرها من الخصائص الواردة في سجلّ الإصابات هي نفسها المطبّقة في سجلّ الإصابات الموحّد لعام ٢٠٢٠ (مراجعة القسم ٥).

٣٠ المرجع: Consunji, R. et al,. Epidemiologic and temporal trends of work-related injuries in expatriate workers in a high-income rapidly developing country: evidence for preventive programs, Conference: 9th International Conference on the Prevention of Accidents at Work, ٢٠١٧.

٤. البيانات الإداريّة والمتوفّرة من البحوث حول الإصابات والوفيات المهنيّة لعام ٢٠٢٠

في السنوات القليلة المنصرمة، أعدّت حكومة قطر الاستعراض الطوعي الوطني حول تطبيق أهداف التّنمية المستدامة. تُشير هذه التقارير العلنيّة إلى وقوع ١١٧ إصابة مميتة و٤٩٤ إصابة مهنيّة خطيرة ومتوسّطة في العام ٢٠١٧ بالمقارنة مع ١٢٣ إصابة مميتة و٤٤٦ إصابة مهنيّة خطيرة ومتوسّطة في العام ٢٠١٨[٣١].

أجرت ن وزارة الصحّة العامة ووزارة التنمية الإداريّة والشؤون الاجتماعيّة مراجعة وافية لعدد الوفيات الناشئة عن الإصابات المهنيّة عام ٢٠٢٠. بلغ العدد المبدأيّ الذي توصّلت إليه وزارة التنمية الإداريّة والعمل والشؤون الاجتماعيّة إلى ١٠٠ بعد إزالة الأعداد المزدوجة (التي تمّ رصدها باستخدام رقم البطاقة الشّخصيّة القطريّة للمتوفي) والحالات التي جرى توثيقها عبر نظام Cerner على أنّها ليست مهنيّة. ونتيجة لعمليّة التحقّق والتّحقيق في ما إذا كانت هذه الحالات بالفعل مرتبطة بالعمل، تمكّنت الوزارتان من التوصّل إلى رقمٍ نهائي بوقوع ٦٦ إصابة مهنيّة مميتة في العام ٢٠٢٠.

على سبيل المقارنة، وانطلاقًا من المعلومات المتوفّرة في السجل الموحّد، تفيد معلومات مفصّلة عن وقوع ٥٠ حالة إصابة مهنيّة قاتلة ناهيك عن ٥٠٦ إصابة خطيرة و٣٧٦٠ إصابة متوسّطة إلى طفيفة.

وفي هذا السياق، فإنّ إجراء مزيدٍ من التّحاليل والتّحقيقات بشأن أسباب التّفاوت في الأعداد في كلّ محطّة من محطّات جمع البيانات وتحليلها هو أمرٌ غاية في الأهميّة. ويُعزى التّفاوت في الأعداد التي جمعتها المؤسّسات المختلفة إلى عدد من الأسباب المحتملة.

تسلّط هذه التّفاوتات الضّوء على التّحديات التي تواجهها المؤسّسات المختلفة في مجالي تسجيل الإصابات المهنيّة وتصنيفها. فالتوسّع في تحليل هذه الأعداد تعوقها حقيقة أنّ غالبيّة الحالات تفتقر إلى التّفاصيل الوافية في السّجل الطّبي وسواه للفصل في ما إذا كانت الوفيات مرتبطة بالعمل أم لا.

ولا يُمكن كذلك تجاهل الأخطاء التي قد تقع عند رصد الإصابات أو الوفيات وتصنيفها على يد موظّفي الصّفوف الأماميّة في المستشفيات أو العيادات أو خدمات الإسعاف وغيرهم من أوائل المتدخّلين. وفي ظلّ العمل في نوبات وتغيّر الموظّفين، يُمكن أن يكون المسؤولون عن إدخال البيانات لم يتلقّوا التّدريب الكافي على تشغيل النّظام و/أو الرّصد الصحيح للحوادث على أنّها حوادث مرتبطة بالعمل أم لا. وبالفعل، فإنّ بعض الوفيات المرتبطة بالعمل التي أبلغ بها قسم الولادات والوفيات، لم ترصدها بيانات الإسعاف التي أُحيلت إلى السجل الموحّد. ومن المحتمل أن يؤدّي بعض الحوادث الخطيرة التي تسجّل مبدئيًّا على أنّها حوادث مهنيّة إلى الوفاة. وبالفعل توفّي في العام ٢٠٢١ ثلاثة عمّال كانت قد وردت أسماؤهم في السّجل الموحّد لعام ٢٠٢٠ كمصابين[٣٢].

ومن جهةٍ أخرى، من الممكن أن يقع خطأ في تدوين بعض حالات الإصابات المهنيّة المميتة الّتي تجمعها وزارة التنمية الإداريّة والعمل والشؤون الاجتماعيّة انطلاقًا من المعلومات الواردة إليها من قسم تسجيل الوفيات والولادات وغيرها من المصادر الّتي تصنّف هذه الإصابات على أنها مهنيّة لمجرّد أنّها وقعت في مكان العمل (أي الوفاة المفاجئة لعامل مكتبي في العمل لأسباب صحيّة سابقة لا تمتّ بواجباته المهنيّة بصلة).

أضف إلى التّحديات والثّغرات التي يرصدها هذا التقرير، جائحة كورونا التي ساهمت في تفاقم الوضع. بين عامي ٢٠٢٠ و٢٠٢١، اصطدم التّنسيق بين السّلطات المعنيّة بتحدياتٍ كثيرةٍ نتيجة الأولويّات الملحّة التي فرضتها جائحة كورونا على وزارة الصحّة وعلى الحكومة. وفي ضوء ذلك، كان لا بدّ من التّحقق من البيانات ومقارنتها وتحليلها لاحقًا بدلًا من إجراء ذلك بشكل دوريّ طوال السنة. ومن المقرّر التوصّل إلى اتفاقٍ بين المؤسسات المعنيّة إفساحًا بالمجال أمام عقد اجتماعاتٍ شهريّة لمراجعة البيانات حول الإصابات المهنيّة والمقارنة بينها.

---

٣١ الاستعراض الوطني الطوعي لدولة قطر لعام ٢٠٢١: التقرير حول تطبيق أجندة ٢٠٣٠ حول التنمية المستدامة، جهاز التخطيط والإحصاء (٢٠٢١). https://sustainabledevelopment.un.org/content/documents/280362021_VNR_Report_Qatar_English.pdf

٣٢ معلومات وفّرها فريق عمل السجل الموحّد.

المربّع ٤. دراسة الأعداد التي يتداولها الإعلام

من المهمّ تحليل البيانات أعداد والأعداد المتداولة بشأن الوفيات في صفوف المهاجرين والأعداد الواردة في هذا التقرير وتلك الصادرة علنًا عن حكومة قطر لدى إعداد التقارير المتّصلة بأهداف التنمية المستدامة.

فالإشارة إلى ٦٥٠٠ وفاة، على النّحو المتداول في وسائل الإعلام[٣٣]، هو عددٌ تداولته مصادر عديدة من دون التّوقف عند سياق المقالة الصحفيّة أو تفاصيلها وغالبًا ما تُعزى هذه الوفيات إلى حوادث تقع في مواقع البناء استعدادًا لكأس العالم[٣٤]. ويشمل هذا العدد إجمالي الوفيات في صفوف المهاجرين (الدائرة الحمراء) من دون التّمييز بين العمّال المهاجرين والمهاجرين بشكل عام ناهيك عن الوفيات الناجمة عن إصابات مهنيّة. فشريحة المهاجرين في دولة قطر كبيرة ومتنوّعة ويمثّل المهاجرون من جنوب آسيا أكثر من ٥٠٪ من السّكان وهم من شتّى الفئات العمريّة والمهن والظّروف الصحيّة وقد أمضى البعض منهم عقودًا في الدّولة. ومن هنا وجوب التّمييز بين العمّال المهاجرين الذين تُوفُّوا لأسباب غير متّصلة بالمهنة (الدائرة الخضراء) وعدد الذين توفّوا بسبب الإصابات المهنيّة (اللون الأزرق).

تورد هيئة قطر للتخطيط والإحصاء العدد الإجمالي للوفيات في صفوف المهاجرين (الدائرة الحمراء) (ويعود بعض البيانات إلى سنواتٍ خلت) ضمن الإحصاءات الخاصّة بالوفيات والولادات. أمّا إجمالي العدد (ضمنًا جميع الجنسيّات، بما في ذلك القطريين، والإصابات المهنيّة وغير المهنيّة) في قطر فتراوح بين ٢٠٠٠ و٢٤٠٠ سنويًّا في خلال العقد المنصرم[٣٥]. هذا ويتوزّع العدد الإجمالي للوفيات على النحو المحدد بين فئات السنّ والجنس وسبب الوفاة والشهر الخ. ولكنّ هذه الأعداد لا تتوزّع بين وفيات لأسباب مهنيّة وغير مهنيّة. المؤسسات التي تقوم بتجميع البيانات حول الإصابات والوفيات المهنيّة يجري عرضها وتقييمها في معرض هذا التقرير.

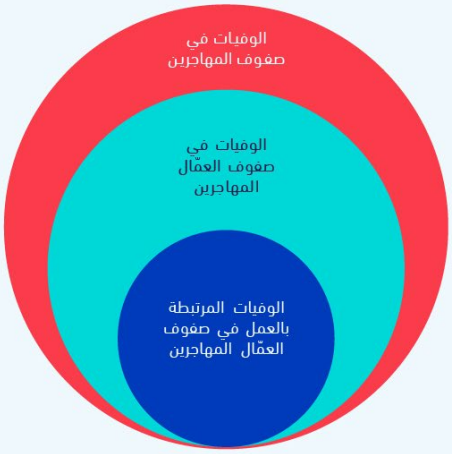

٣٣ "One For All" صحيفة ذا غارديان تكشف أنّ ٦٥٠٠ عامل مهاجر تُوفّي في قطر منذ فوز البلد باستضافة بطولة كأس العالم، ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٢١، المقالة متوفّرة عبر الرابط التالي.

٣٤ تتولّى اللجنة العليا للمشاريع والإرث مسؤوليّة الإشراف على تشييد جميع المواقع تمهيدًا لكأس العالم ٢٠٢٢. تعاقدت اللجنة مع ثلاثة مدققين ومفتشين خارجيين من أجل رصد صحّة وسلامة ورفاه العمال وهي عملت مع اتحاد نقابات عمّال البناء والأخشاب من أجل إجراء عمليّات التفتيش على الصحّة والسلامة المهنيّتين منذ العام ٢٠١٦. أصدرت اللجنة تقارير سنويّة منذ العام ٢٠١٥ ويُشير تقرير العام ٢٠٢٠ إلى عدم وجود وفيات مهنيّة في العام ٢٠٢٠ وإلى وجود ثلاث وفيات لأسباب طبيعيّة وحالة وفاة من كورونا.

٣٥ يتم نشر البيانات حول الولادات والوفيات على الموقع الالكتروني لهيئة الإحصاء psa.gov.qa.

٥. بيانات السجّل الموحّد للإصابات المهنيّة ٢٠٢٠

بمعزلٍ عن أوجه الاختلاف في إجمالي عدد الإصابات المهنيّة المميتة التي جمعها كلّ من وزارة التنمية الإداريّة والعمل والشؤون الاجتماعيّة ووزارة الصحّة العامة والسجّل الموحّد للإصابات المهنيّة، والتحدّيات المتمثّلة بجمع البيانات وتحليلها، تبقى حقيقة واحدة وهي أنّ السجّل الموحّد لم يجمع بياناتٍ أشمل وحسب للعام ٢٠٢٠ من خلال عمليّة منظمّة، وإنّما قام أيضًا بتصنيف الحالات المسجّلة بحسب الإصابات المهنيّة بين إصاباتٍ مميتة، وإصاباتٍ خطيرة، وإصاباتٍ طفيفة إلى متوسّطة[٣٦]. وفصّل البيانات بحسب عدد من العوامل الديمغرافية، بما في ذلك أبرز خصائص الإصابة[٣٧].

الرسم ٤. مجموع عدد الإصابات المهنيّة لعام ٢٠٢٠، موزّعة بحسب الأشهر (السجل الموحد للإصابات المهنية في قطر)

الشهر	إصابات مميتة	إصابات خطيرة	إصابات طفيفة/متوسّطة
يناير	٦	٣٩	٣١١١
فبراير	٢	٤٢	٣٢٩٥
مارس	٤	٢٨	٢٧٢٧
أبريل	٤	٣٧	١٧٦٢
مايو	٣	٤٣	١٢٨٨
يونيو	٣	٣١	٢٣٣٦
يوليو	*١١	٦٠	٢٦٩٧
أغسطس	٤	٣٤	٣٦٨٢
سبتمبر	٢	٥١	٤٢٠٨
أكتوبر	٣	٥٣	٤٣٠٣
نوفمبر	٧	٣٨	٤٣٣٥
ديسمبر	١	٥٠	٣٨٥٧
المجموع	٥٠	٥٠٦	٣٧,٦٠١
المعدّل الوسطي	٤,١٧	٤٢,١٧	٣١١٣,٤

* سُجّلت أعلى معدّلات الوفيات في شهر تموز/يوليو وهي تُعزى إلى حادث واحد تُوفّي فيه عدد من العمّال.

في ما يلي تحليل موسّع للبيانات أعلاه.

٣٦ في حين يُقصي بعض البلدان ونظم جمع البيانات إصابات الايذاء الذاتي المتعمد من بيانات السلامة والصحة المهنيتين، أخذ السجل القطري الموحّد هذه الإصابات بعين الاعتبار وكان المعيار الوحيد المعتمد هو وقوع الإصابة في مكان العمل.

٣٧ المؤتمر الدولي السادس عشر لخبراء إحصاءات العمل، جنيف، ٦-١٥ تشرين الأوّل/أكتوبر ١٩٩٨. تقرير مؤتمر منظمة العمل الدولية، المؤتمر الدولي السادس عشر لخبراء إحصاءات العمل، ١٩٩٨.

٥,١. الإصابات المهنيّة المميتة في العام ٢٠٢٠ (السجل الموحّد)

في ما يلي الخصائص الأساسيّة لأبرز ٥٠ إصابة مهنيّة مميتة:

◄ الرسم ٥: الإصابات المهنيّة الخطيرة بحسب الخصائص الأساسيّة (السجل الموحّد، ٢٠٢٠)

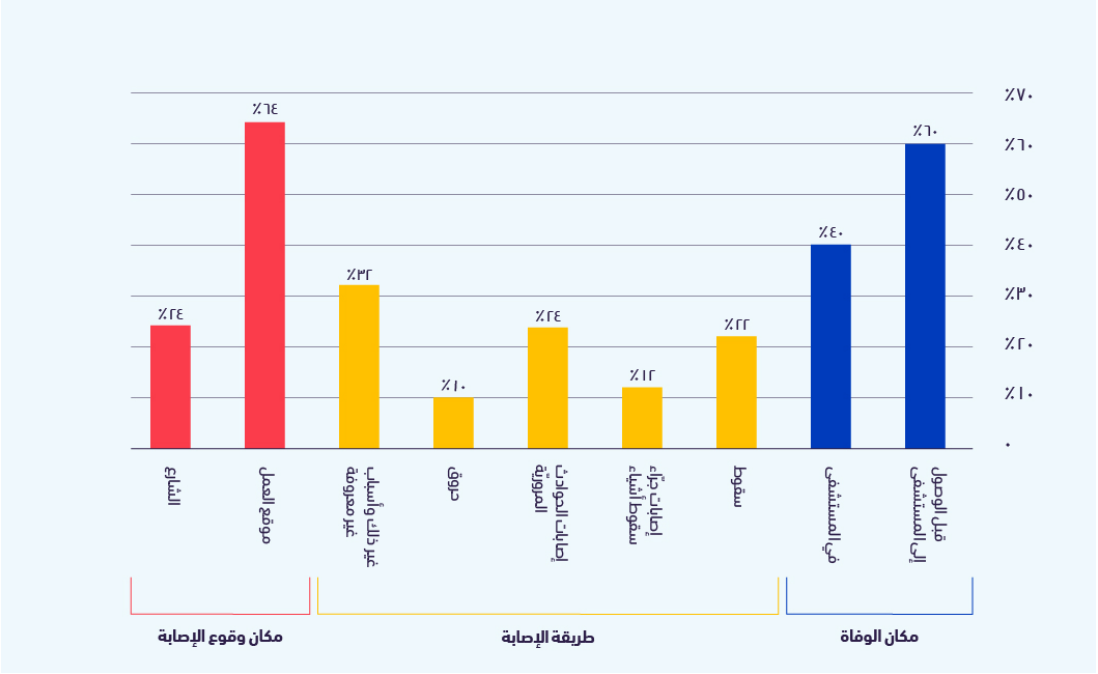

من بين الوفيات المُبلَّغ بها في السّجل الموحّد للإصابات المهنية في قطر، وقعت ٣٠ حالة وفاة قبل الوصول إلى المستشفى (٦٠ في المائة)، وسُجِّلت ٢٠ وفاة في المستشفى (٤٠ في المائة). تُعزى النسبة الأكبر لحالات الوفيات إلى حوادث السقوط والحوادث المروريّة والتي وقعت بمعظمها في مكان العمل.

ويُعزَى ما يعدو عن خُمس الوفيات إلى أسبابٍ «غير معروفة» وقعت كلّها قبل الوصول إلى المستشفى وكانت قد أقلّتها سيّارات الإسعاف . وعليه، لا بدّ من سدّ الثغرات في مجموعة بيانات السّجل الموحّد للإصابات المهنيّة في قطر على نحوٍ رجعيّ من خلال التّواصل مع المؤسّسات المعنيّة، في الحالات التي لم يتمّ فيها جمع المعلومات الأساسيّة منذ البداية. ويجري البحث حاليًّا في وضع بروتوكول خاص بهذا الشّأن، مع تحديد جهات اتّصالٍ رئيسية في المؤسّسات المختلفة.

٥,٢ الإصابات المهنيّة الخطيرة في ٢٠٢٠ (السّجل الموحّد للإصابات المهنيّة في قطر)

سُجِّلت ٥٠٦ إصابة مهنيّة خطيرة[٣٨]، بمعدّلٍ وسطي بلغ ٤٢,٢ إصابة خطيرة في الشّهر. أمّا الأسباب الأكثر شيوعًا لهذه الإصابات الخطيرة فهي السّقوط، وإصابات الحوادث المروريّة وسقوط أشياء والحوادث النّاشئة عن استخدام آلات.

الرسم ٦. أسباب الحوادث المهنيّة الخطيرة (السجلّ الموحّد للإصابات المهنيّة ٢٠٢٠)

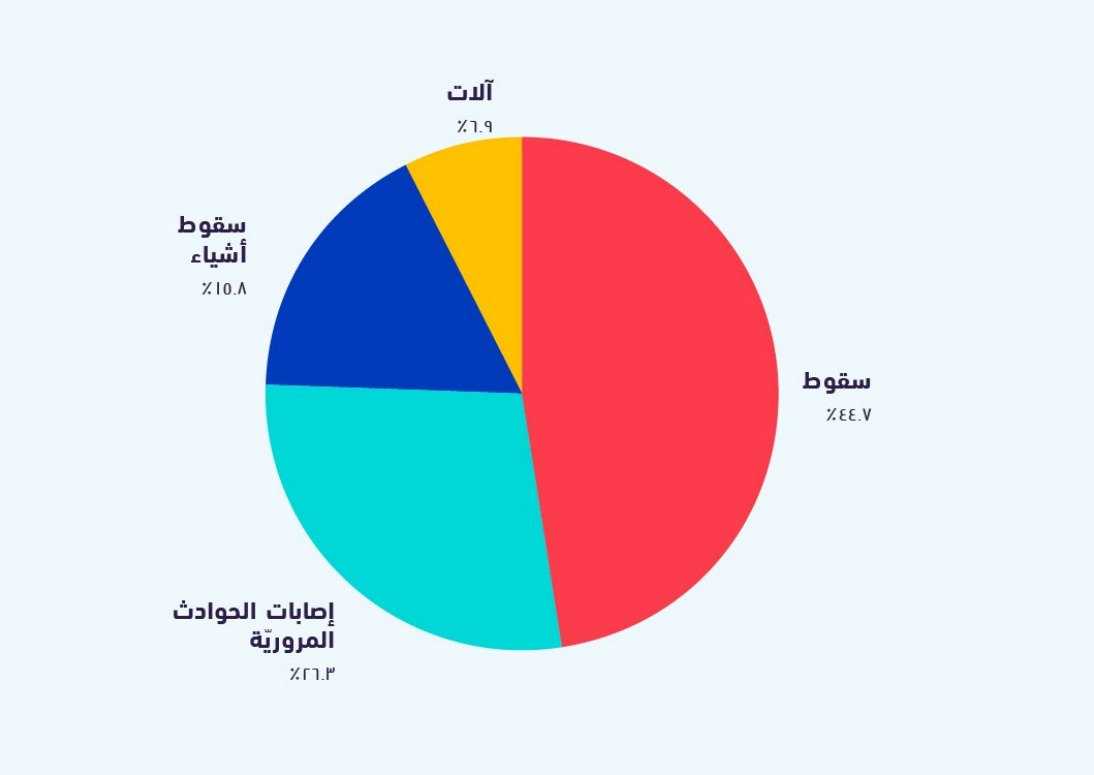

إنَّ الأسباب الرئيسية للإصابات الواردة أعلاه تعكس قطاع البناء واسع النطاق في دولة قطر.[٣٩]

٣٨ يعرِّف السّجل القطري الموحّد للإصابات المهنيّة "الإصابات الخطيرة" على أنّها الإصابات التي تستوجب الدخول إلى المستشفى و/أو استدعاء فريق معالجة الإصابات والحوادث استنادًا إلى معايير سريرية أو ظرفية مُحدَّدة مُسبقًا، انطلاقًا من المعايير التي وضعتها اللجنة المعنية بالإصابات التابعة للرابطة الأميركية للجرّاحين.

٣٩ اقتبست صحيفة The Peninsula من تقرير صادر عن جهاز التخطيط والإحصاء أشار فيه إلى أنّ الجزء الأكبر من القوى العاملة المهاجرة (٤٤٪) هي في قطاع البناء في العام ٢٠١٩. www.thepeninsulaqatar.com/article/21/09/2020/Construction-sector-emerges-as-largest-job-creator-in-Qatar

◄ الرسم ٧. الإصابات المهنيّة الخطيرة بحسب الأشهر (السّجل الموحّد للإصابات المهنيّة في قطر، ٢٠٢٠)

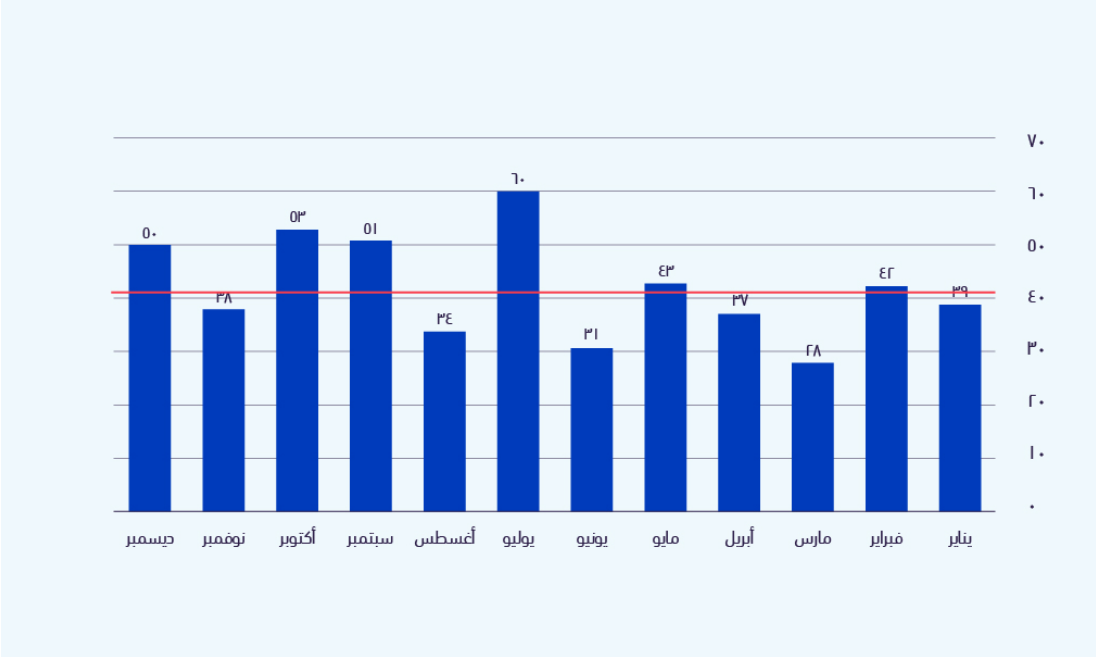

تشكّل أعداد إصابات الحوادث المروريّة مجموع الحوادث الّتي تنطوي على مركبات مثل سيّارات، ودرّاجات ناريّة، ومركبات أخرى (الرّافعات، الرافعات الشوكيّة وغيرها) ودرّاجات هوائية ومشاة. والمقصود في هذا الإطار هو العمّال الذين يتعرّضون للإصابة في معرض أداء عملهم، وفي خلال تنقّلهم من العمل وإليه[٤٠] (غالبًا ما يخصّص أصحاب العمل باصات لنقل العمّال من مكان إقامتهم إلى مكان العمل ذهابًا وإيابًا وذلك في قطاعات البناء والأمن والتّنظيف وغيرها.)، إضافةً إلى الحوادث المروريّة في مكان العمل (على سبيل المثال: الحوادث الّتي تنطوي على مركباتٍ ثقيلةٍ في قطاع البناء)، بما في ذلك عمّال المرور. وتقع الغالبيّة العظمى من هذه الإصابات على الطّرقات بالمقارنة مع الأعداد في مكان العمل (مراجعة الرسم ٨). وعليه، لا بدّ من الحصول على تفاصيل إضافيّة بشأن الإصابات التي وقعت في أثناء التّنقل كما وتلك التي وقعت لدى انحراف العمّال عن مسارهم للتمكّن من تحديد الحوادث المرتبطة بالعمل على نحو أدقّ. كشفت بيانات السّجل الموحّد للإصابات المهنيّة في قطر عن ارتفاع في إصابات سائقي الدّراجات النّاريّة (بما في ذلك الوفيات) مباشرةً بعد إغلاق البلاد بسبب جائحة كورونا ممّا يعكس على الأرجح زيادة الاعتماد على خدمة التّوصيل باستخدام الدرّاجات النّاريّة.

◄ الرسم ٨. أين تقع الحوادث المروريّة؟ (السّجل الموحّد للإصابات المهنيّة في قطر، ٢٠٢٠)

الإصابات المهنيّة المرتبطة بالسيّارات، والمركبات الأخرى والمشاة

	في الشارع	في الموقع	غير معروف
إصابات خطيرة	٨٤,٢٪	١٥,٨٪	
إصابات طفيفة/ متوسّطة	٧٧,٨٪	١٥,٦٪	٦,٥٪

٤٠ تُعرّف منظمة العمل الدولية حوادث التنقّل على أنّها "حوادث تقع على الطريق المباشر بين مكان العمل و(أ) مكان إقامة العامل الرئيسي أو الثانوي؛ أو (ب) المكان الذي يتناول فيه العامل عادةً وجباته؛ أو (ج) المكان الذي يستلم فيه العامل عادةً أجره، وتُسفر عن وفاةٍ أو إصابةٍ شخصية تتسبّب بهدر وقت العمل". التقرير بشأن تسجيل الحوادث والأمراض المهنية والإبلاغ بها، وقائمة منظمة العمل الدولية للأمراض المهنية. Recording and notification of occupational accidents and diseases and ILO list of occupational diseases report تلحظ التشريعات القطريّة بدورها الإصابات الناشئة عن التنقّل وتُدرجها في خانة الإصابات المهنيّة.

٥,٣ الإصابات المهنيّة الطّفيفة إلى المتوسّطة في العام ٢٠٢٠

بلغ إجمالي عدد الإصابات المهنيّة الطّفيفة إلى المتوسّطة ٣٧٦٠١ إصابة عام ٢٠٢٠، بمعدّل وسطي بلغ ٣١٣٣ إصابة في الشّهر. وجاءت «طرق الإصابة» الأساسيّة على النّحو التّالي:

الرسم ٩: أسباب الإصابات المهنيّة الطّفيفة إلى المتوسّطة (السّجل الموحّد للإصابات المهنيّة في دولة قطر، ٢٠٢٠)

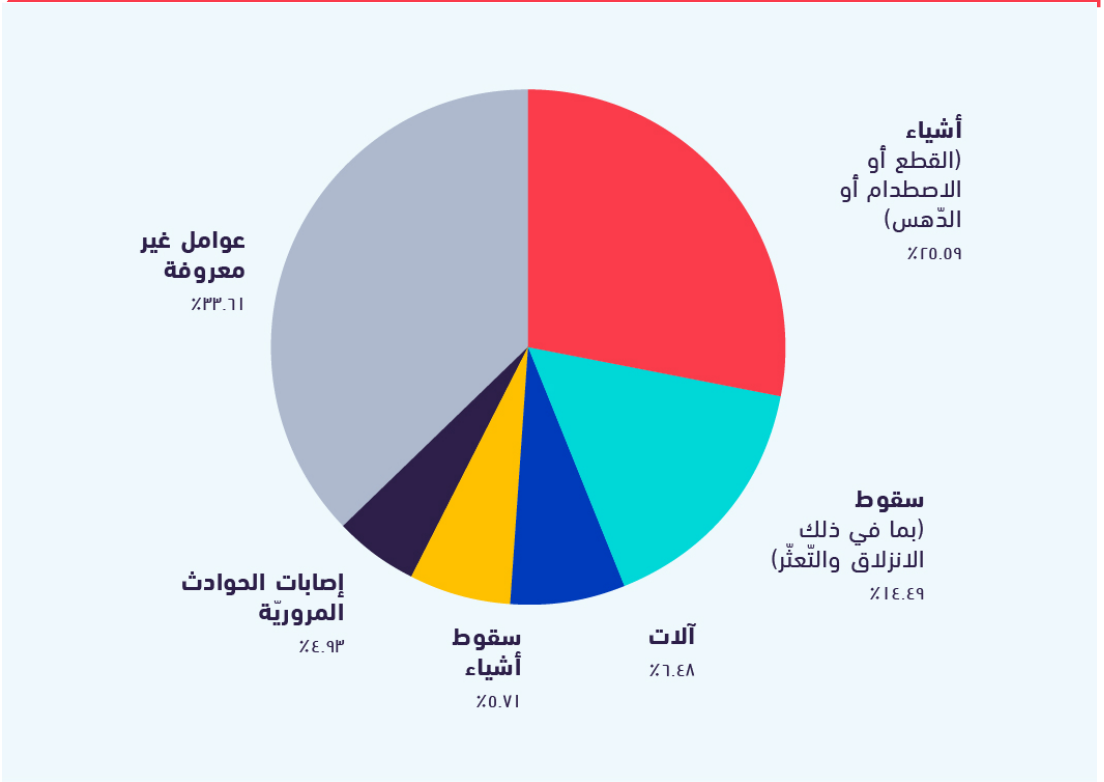

نشأ ثلث الإصابات المهنيّة الطّفيفة إلى المتوسّطة عن عوامل «غير معروفة»، ممّا يشير إلى ضرورة تسجيل الحالات بصورةٍ أفضل، خصوصًا في عيادات الهلال الأحمر.

الرسم ١٠. الإصابات المهنيّة الطّفيفة إلى المتوسّطة موزَّعة بحسب طريقة الإصابة والأشهر (السّجل الموحّد للإصابات المهنية في قطر، ٢٠٢٠)

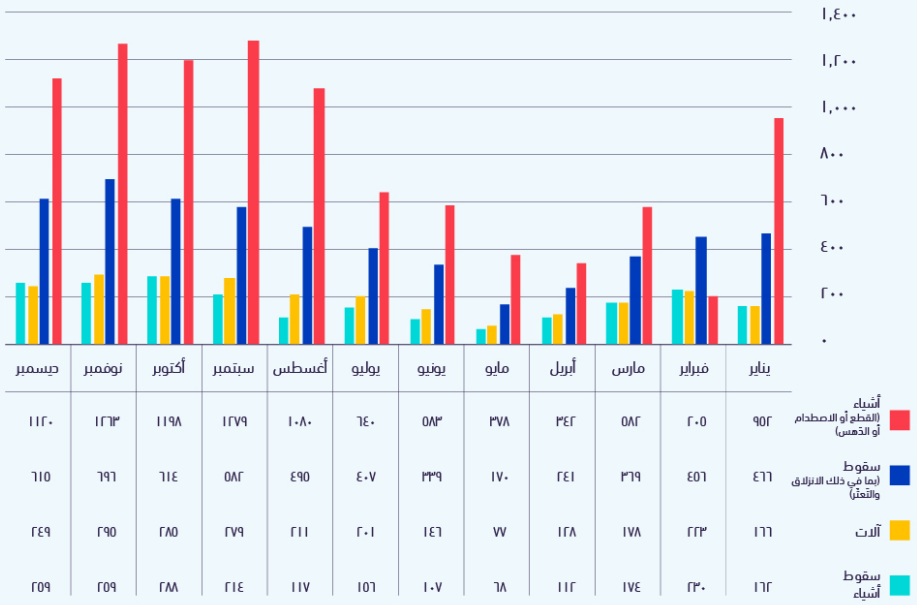

	يناير	فبراير	مارس	أبريل	مايو	يونيو	يوليو	أغسطس	سبتمبر	أكتوبر	نوفمبر	ديسمبر
أشياء (القطع أو الاصطدام أو الدّهس)	٩٥٢	٢٠٥	٥٨٢	٣٤٢	٣٧٨	٥٨٣	٦٤٠	١٠٨٠	١٢٧٩	١١٩٨	١٢٦٣	١١٢٠
سقوط (بما في ذلك الانزلاق والتعثّر)	٤٦٦	٤٥٦	٣٦٩	٢٤١	١٧٠	٣٣٩	٤٠٧	٤٩٥	٥٨٢	٦١٤	٦٩٦	٦١٥
آلات	١٦٦	٢٢٣	١٧٨	١٢٨	٧٧	١٤٦	٢٠١	٢١١	٢٧٩	٢٨٥	٢٩٥	٢٤٩
سقوط أشياء	١٦٢	٢٣٠	١٧٤	١١٢	٦٨	١٠٧	١٥٦	١١٧	٢١٤	٢٨٨	٢٥٩	٢٥٩

أدّى تفشّي جائحة كورونا وما أسفر عنها من إغلاقٍ تامّ للبلاد إلى انخفاضٍ شديدٍ في عدد الإصابات المهنيّة.[٤١] ولكنّ الأعداد عادت لترتفع منذ شهر حزيران/ يونيو ٢٠٢٠ مع الرّفع التّدريجي للقيود المفروضة لمواجهة الجائحة والعودة إلى العمل (الرسم ١٠). بدأ إغلاق البلاد في قطر في شهر آذار/ مارس ورُفع تدريجيًّا مع السّماح لـ٢٠٪ من العمّال بالعودة إلى العمل في منتصف حزيران/ يونيو و٥٠٪ في شهر تمّوز/ يوليو و٨٠ في المائة في شهر آب/ أغسطس.[٤٢] وبالرّغم من أنّ العمل في قطاع البناء لم يتوقّف بالكامل في قطر في فترة الإقفال، إلّا أنّ النّشاط في قطاع البناء وغيره من القطاعات تراجع بشكلٍ كبيرٍ في الجزء الأكبر من العام ٢٠٢٠. وقد لوحظ هذا الاتّجاه في عددٍ من الدّول الأخرى أيضًا.[٤٣]

٤١ لم تُضَف جائحة كورونا على اللائحة الرسميّة للأمراض المهنيّة المُبيّنة في الجدول ١، المرفق بقانون العمل القطري. فمعدل الوفيات نتيجة فيروس كورونا منخفض في قطر مقارنةً بالكثير من الدول الأخرى، نظرًا إلى صغر سنّ للسكان وجودة خدمات الرعاية الصحّية المتوفّرة. فقد سُجّلت ٥٩٦ حالة وفاة ابتداءً من تاريخ ٧ تموز/ يوليو ٢٠٢١ (www.moph.gov.qa).

٤٢ صحيفة Qatar to ease COVID-19 restrictions in four phases، The Peninsula.، ٨ حزيران/يونيو ٢٠٢٠.

٤٣ إنّ تراجع عدد الوفيات لأسباب مهنيّة في المملكة المتحدة عام ٢٠٢٠ يُعزى جزئيًا إلى الإغلاق الناشئ عن جائحة كورونا. Workplace fatal injuries in Great Britain، الصحّة والسلامة في المملكة المتّحدة، ٢٠٢٠.

الرسم ١١. الإصابات المهنيّة الطّفيفة إلى المتوسّطة مُوزَّعة بحسب الأشهر (السّجل الموحّد للإصابات المهنية في قطر، ٢٠٢٠)

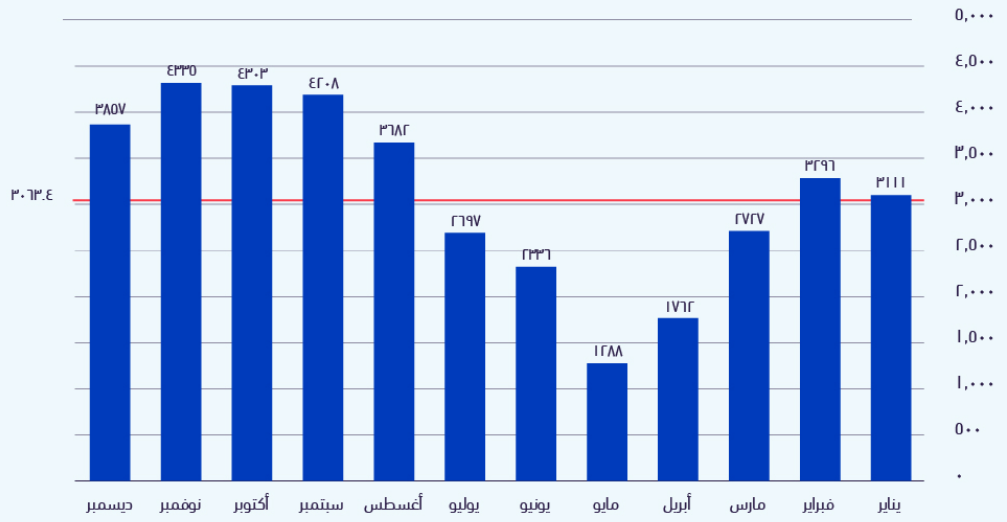

٥,٤ تفصيل البيانات (السّجل الموحّد)

من الضروري تفصيل البيانات وتصنيفها لتعزيز جهود الوقاية وتصميم استراتيجيّات هادفة ووضع سياسات ذات صلة. فالتفصيل يُسهم في الكشف عن فئات العمّال أو النّشاطات الاقتصاديّة أو المهن الأكثر عرضةً للأخطار والحوادث والإصابات والأمراض المهنيّة.[٤٤]

٥,٤,١ الإصابات المهنيّة بحسب الفئة العمريّة

تعرّض ٣٩,٥٪ من العمّال المنتمين إلى الفئة العمريّة ٢٥-٣٤ سنة (ما نسبته ٣٧,٣٪ من إجمالي القوى العاملة في قطر) إلى إصابات خطيرة وتعرّض ٤٤,٥٪ منهم إلى إصابات طفيفة إلى متوسّطة. أمّا ثاني أكبر فئة عمريّة مستهدفة فهي تلك التي تضمّ من تتراوح أعمارهم بين ٣٥ و٤٤ سنة (ما نسبته ٣٠,٧٪ من إجمالي القوى العاملة) وقد جاءت أعداد هذه الإصابات في صفوفهم بنسبة ٣٢٪ و٢٩,٧٪ تباعًا.

في بعض الدّول، أفيد بأنّ النّسبة الأكبر من الإصابات تقع في وسط العمّال المهاجرين الوافدين حديثًا الذين يجهلون إجراءات العمل ومعايير السّلامة. وفي حين قد يصحّ ذلك، إلّا أنّه لا بدّ من إجراء تحاليل إضافيّة من أجل تحديد ما إذا كان المصابون هم فعلًا من الوافدين حديثًا إلى دولة قطر أم إذا كانت هناك تفسيرات أخرى (عدم فعاليّة أو غياب إجراءات السّلامة، غياب المعرفة والتّدريب، وغير ذلك).

٥,٤,٢ الإصابات المهنيّة بحسب الجنس

تشكّل المرأة نسبة ١٣,٩ ٪ من القوى العاملة في قطر[٤٥]، ولا تمثّل سوى جزءٍ بسيطٍ من العمّال المسجّلين في السّجل الموحّد للإصابات المهنيّة في قطر (بنسبة ٧ حالات أو ١,٤ ٪ من الإصابات المهنيّة الخطيرة، و٤٤٨ إصابة أو نسبة ١,٢ ٪ من الإصابات المهنيّة الطّفيفة إلى المتوسّطة). وقعت ٥ إصابات مهنيّة خطيرة من أصل ٧ لدى النّساء بسبب السّقوط في مواقع العمل، ولم يتمّ تسجيل أيّ إصابة مهنيّة مميتة لديهنّ.[٤٦]

---

٤٤ منظمة العمل الدولية، دليل Quick guide on sources and uses of statistics on occupational safety and health ، ٢٠٢٠.

٤٥ مسح القوى العاملة، الربع الأوّل من ٢٠٢٠، جهاز التخطيط والإحصاء.

٤٦ تكشف الإحصاءات المتعلّقة بالإصابات المهنيّة على موقع إحصاءات منظمة العمل الدولية (ILOSTAT) أنّه في معظم الدول التي تتوفّر فيها البيانات، سُجّلت نسبة أعلى من الإصابات المهنيّة لكلّ ١٠٠,٠٠٠ عامل في صفوف الرجال منه النساء، وذلك في حالة الإصابات المميتة وغير المميتة. يُعزى ذلك إلى البعد الجندري لمدى التعرّض للخطر وهو تركّز العمّال الذكور أو تمثيلهم المفرط في معظم القطاعات الخطرة. مراجعة الرابط: https://ilostat.ilo.org/topics/safety-and-health-at-work/

وفي حين تعتبر نسبة النّساء العاملات في مهن خطيرة منخفضة، تبقى البيانات المتوفّرة بشأن وضع النساء العاملات في قطر غير كافية. وعليه، أُنشئت مجموعة من البيانات تربط بين التّصنيف المهنيّ بحسب البطاقة الشّخصيّة القطريّة وتشخيص مؤسّسة الرعاية الصحّية الأوّلية للإصابات لدى المريضات. ويجرى حاليًّا البحث مع مؤسّسة الرّعاية الصّحية الأوّلية من أجل تفعيل الحقل «مرتبط بالعمل» في السّجلّات الطبيّة الالكترونيّة عند استقبال المرضى.

٥,٤,٣ الإصابات المهنيّة بحسب قطاع النّشاط الاقتصاديّ

بالنّظر إلى التّوزيع العام للإصابات المهنيّة بحسب قطاع النّشاط الاقتصاديّ، يبدو أنّ القطاعات التي تتركّز فيها النّسبة الأكبر من الحوادث المهنيّة هي قطاعات البناء والنّقل والتّخزين.[٤٧] ويصحّ ذلك في حالة قطر أيضًا. فتقع الغالبيّة العظمى من الإصابات المهنيّة الخطيرة (٤٦,٦ في المائة على الأقلّ) في أوساط من يصنّفون تحت فئة «عامل» (وهو مصطلح يُستخدَم غالبًا للإشارة إلى عمّال البناء الذين لا تُسند إليهم مهمّة محدّدة)، تليها إصابات عمّال «النقل» (٢,١١ في المائة). أمّا الإصابات المهنيّة الطّفيفة إلى المتوسّطة المسجّلة في السّجل الموحّد للإصابات المهنية في قطر فقد وقع معظمها في صفوف عمّال البناء.

إلّا أنّ فريق السّجل الموحّد للإصابات المهنيّة في قطر كشف عن وجود ثغرات في التّصنيف، إذ تُصنَّف مهن عدد كبير من العمّال على أنها «غير معروفة» أو «غير موثّقة» في نظام Cerner أو نظم أخرى لإدارة البيانات. هذا ولا يرتبط ترميز المِهَن ببطاقة العامل الشخصيّة القطريّة، وحتى في حال توافر مثل هذا الربط، لا تكون المهنة المسجّلة في النّظام دقيقة في جميع الحالات. فضلًا عن ذلك، يستطيع العاملون في الخطوط الأماميّة إدخال فئات مهنيّة إضافيّة بناءً على المعلومات المتوفّرة بين أيديهم، ممّا قد يفضي إلى تداخل في لوائح المهن، مثل «نجّار» و«عامل» و«رئيس العمّال» و«البناء والاستخراج»، وغيرها. أمّا المعلومات المتعلّقة بالإصابات المهنيّة في صفوف العمّال المنزليّين فهي محدودة للأسباب الآنف ذكرها (مراجعة القسم ٥,٤,٢). وتُبذَل حاليًّا جهود كجزء من مبادرة أوسع نطاقًا من أجل توحيد التّصنيفات المهنيّة لدى الوزارات، مما سيؤدّي بدوره إلى تحسين البيانات وإلى توحيد التّصنيفات المعتمدة لدى وزارة التّنمية الإدارية والعمل والشّؤون الاجتماعيّة ووزارة الصّحّة العامّة ووزارة الدّاخلية والمؤسّسات الطّبيّة.

٥,٤,٤ الإصابات المهنيّة بحسب الجنسيّة

إنّ غالبيّة العمّال الذين يعانون من إصابات مهنيّة هم من بنغلاديش والهند ونيبال. ويقع ثلثا الإصابات المهنيّة الخطيرة وثلاثة أرباع الإصابات المهنيّة المتوسطّة إلى الطّفيفة، في صفوف العمّال من هذه الدّول الثّلاث. وفي حين لا تتوفّر بيانات رسميّة عن جنسيّات القوى العاملة، يشكّل العمّال من هذه الدول الغالبيّة العظمى من العمّال في قطاع البناء وغيره من الأعمال الخطرة.

ولكنْ، ينبغي إجراء تحليل إضافيّ بشأن توزيع الجنسيّات بحسب القطاع وبشأن بعض المهن في قطاع البناء لمعرفة ما إذا كانت إحدى الجنسيّات ممثّلة بأعداد مفرطة.

◄ الرسم ١٢. الإصابات المهنيّة الخطيرة بحسب الجنسيّة (السّجل الموحّد للإصابات المهنية في قطر، ٢٠٢٠)

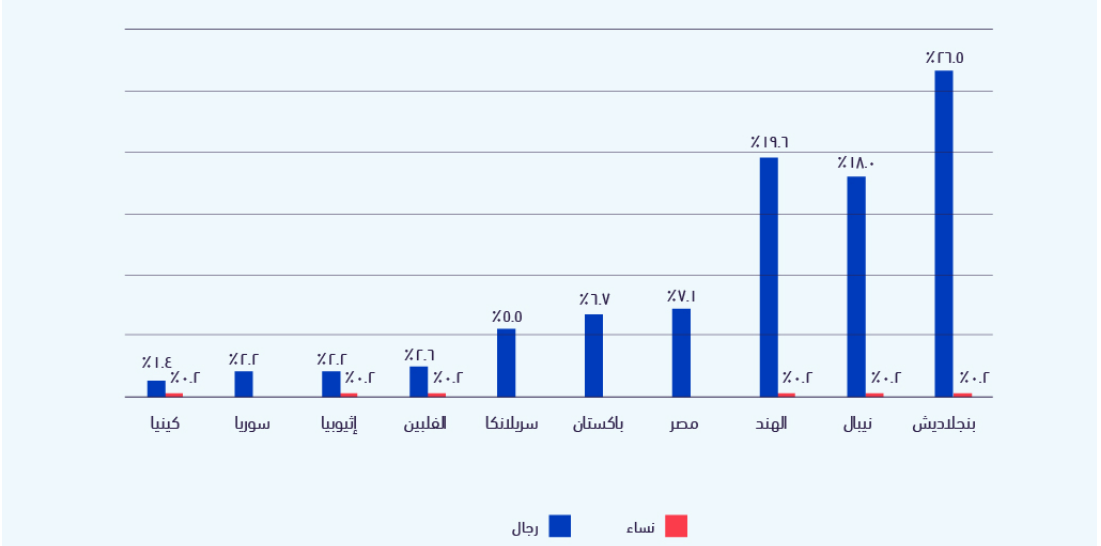

٤٧ بحسب موقع إحصاءات منظمة العمل الدولية (ILOSTAT/ https://ilostat.ilo.org/covid-19-and-the-new-meaning-of-safety-and-health-at-work)

الرسم ١٣. الإصابات المهنيّة الطّفيفة إلى المتوسّطة بحسب الجنسيّة (السّجل الموحّد للإصابات المهنيّة في قطر، ٢٠٢٠)

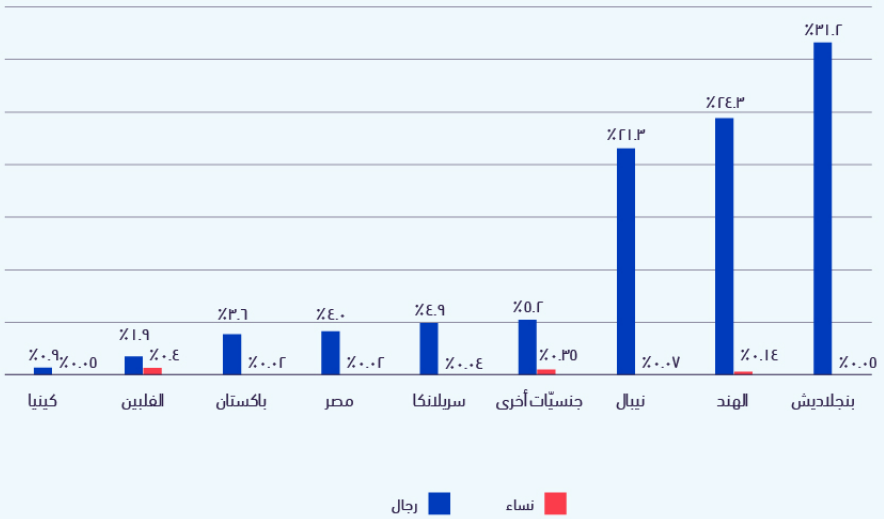

٦. الإجهاد الحراري والإصابات المهنيّة

يخشى كثيرون ارتباط العدد الكبير من الوفيات في صفوف العمّال بالإجهاد الحراري أو من عدم تصنيفها على أنّها مرتبطة بالعمل. يتّضح من تحليل البيانات العامة الواردة من جهاز التّخطيط والإحصاء في قطر للسّنوات ٢٠١٦ و٢٠١٧ و٢٠١٨، عدم تسجيل أي ارتفاع في عدد الوفيات في صفوف الرّجال غير القطريّين في الأشهر الأشدّ حرارةً من العام. ولكن يبقى هذا التّحليل محدودًا بسبب ارتباط البيانات المتاحة بجميع الوفيات (وليس فقط بالإصابات والوفيات المهنيّة) في ظلّ توزيع الجنسيّات بين القطريّين وغير القطريّين فحسب.

جاء في تقريرٍ صدر في صحيفة أمراض القلب لعام ٢٠١٩ إثر تحليل البيانات الواردة من مجلس التّرويج للعمل في الخارج Foreign Employment Promotion Board في نيبال أنّ الوفيات في صفوف الذّكور النيباليّين في دولة قطر في أشهر الصّيف كانت مرتفعة جدًّا بين عامي ٢٠٠٩ و٢٠١٤ مقابل تراجع ملحوظ بين عامي ٢٠١٥ و٢٠١٧[٤٨]. وقد عزت المقالة الانخفاض في عدد الوفيات إلى زيادة تدابير الوقاية المتّبعة في دولة قطر نتيجة الإضاءة التي سلّطتها وسائل الإعلام على هذه المشكلة.

عدد الوفيات (جميع الوفيات) في صفوف الرجال غير القطريّين (٢٠١٦-٢٠١٨ - جهاز التّخطيط والإحصاء)[٤٩]

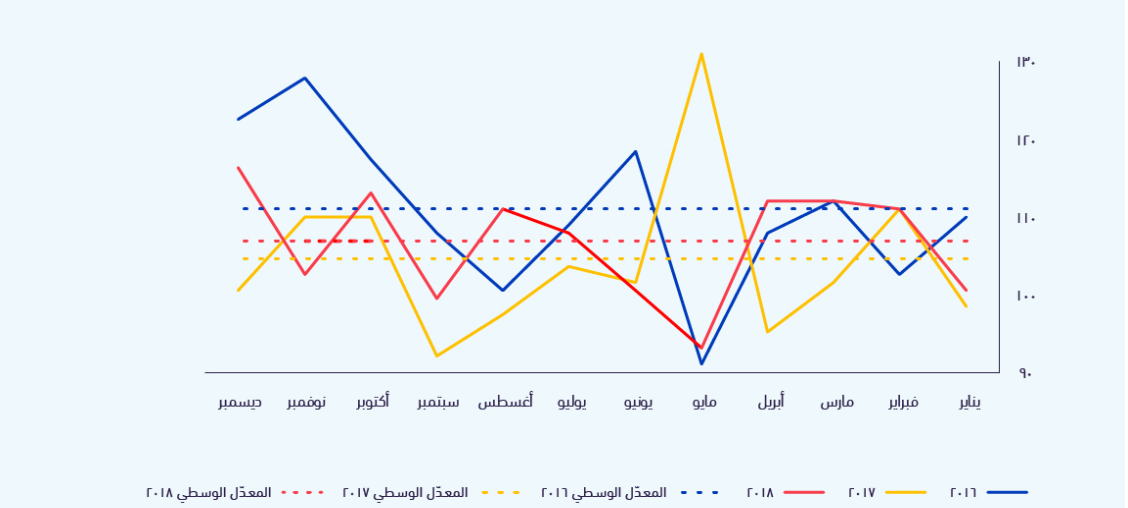

تجري إدارة تفتيش العمل في وزارة التّنمية الإدارية والعمل والشّؤون الاجتماعيّة تحقيقات في الوفيات التي تقع في مكان العمل ويجري تحديد ما إذا كانت مرتبطة بالعمل أم لا[٥٠]. علت الأصوات المطالبة بتشريح الجثث لتحديد ما إذا كان العمّال الذين توفّوا نتيجة «سكتة قلبيّة» أو «أسباب طبيعيّة» (كما يرد على الكثير من شهادات الوفاة)[٥١] قد لقوا حتفهم في الواقع نتيجة الإجهاد الحراري. ولكن تشريح الجثث لا يخلو من التحديّات في ظلّ ضرورة الاستحصال على إذن أقرب المقرّبين، هذا ولا يصدر الأمر بتشريح الجثث إلا في التّحقيقات الجنائيّة. فضلًا عن ذلك، تفيد مجموعة كبيرة من الدّراسات ذات الصلة بأنّه من الصعب جدًّا تشخيص الإجهاد الحراري بعد الوفاة لأنّ الأدلّة التّشخيصيّة التي تظهر خلال التشريح، والتي تشير إلى الارتفاع المفرط في حرارة الجسم غير موجودة أو غير قاطعة. وعليه، يستند تشخيص الارتفاع المفرط في حرارة الجسم بشكلٍ أساسيٍّ إلى التّحقيق الميداني وظروف الحادث.[٥٢]

٤٨ المرجع: Heat Stress Impacts on Cardiac Mortality in Nepali Migrant Workers in Qatar، صحيفة Cardiology، يوليو ٢٠١٩، ص.ص.٧-٨.

٤٩ تحليل منظمة العمل الدوليّة المبني على بيانات جهاز التخطيط والإحصاء. www.psa.gov.qa/en/statistics1/pages/topicslisting.aspx?parent=Popul&child=BirthsDeaths

٥٠جاء في سياسة السلامة والصحة المهنيّتين التي اعتمدت في العام ٢٠٢٠ أنّ المسؤوليات المنوطة بوزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية تتضمن" إجراء تحقيقات لتحديد أسباب الحوادث والأمراض في مكان العمل بالتعاون مع أصحاب المصلحة". كذلك، يشير كل من سياسة تفتيش العمل لسنة ٢٠١٩ والقرار الأميري رقم (٦) لسنة ٢٠١٦ بشأن الهيكل التنظيمي للوزارة إلى هذه المسؤولية. وتلقّى فريق تابع لإدارة تفتيش العمل تدريبًا حول التحقيق في الحوادث في العام ٢٠٢٠ بالاستناد إلى مادّة تدريبية أعدّت ضمن مشروع التعاون الفني بين الوزارة ومنظمة العمل الدولية.

٥١ المرجع: منظمة العمل الدوليّة، When the safety of Nepali migrant workers fails: A review of data on the numbers and causes of the death of Nepali migrant workers، ٢٠١٦، https://www.ilo.org/kathmandu/whatwedo/publications/WCMS_493777/lang--en/index.htm. و In the prime of their lives، منظمة العفو الدوليّة، ٢٠٢١، https://www.amnesty.org/en/documents/mde22/4614/2021/en/.

٥٢ المرجع: Donoghue, Edmund R. M.D.; Graham, Michael A. M.D.; Jentzen, Jeffrey M. M.D.; Lifschultz, Barry D. M.D.; Luke, James L. M.D.; Mirchandani, Haresh G. M.D. National Association of Medical Examiners Ad Hoc Committee on the Definition of Heat-Related Fatalities. Criteria for the Diagnosis of Heat-Related Deaths: National Association of Medical Examiners: Position Paper on The American Journal of Forensic Medicine and Pathology Issue: Volume ١٨(١)، مارس ١٩٩٧، ص. ١١-١٤.

تعتبر عيادات الهلال الأحمر القطري الأربع المصدر الرّئيسي للبيانات المتعلّقة بالاضطرابات المرتبطة بالحرّ التي تصنّف على النّحو الآتي: الإعياء الحراري والتّشنج الحراري وضربة الشّمس، وغيرها كما تصنّف الحالات بناءً على الزيارة الأولى والزّيارات اللّاحقة. وفي خضمّ تحليل بيانات السّجل الموحّد للإصابات المهنيّة في قطر، بدا واضحًا أنّ العيادات الأربع كانت تكتفي بالإبلاغ بالحالات الحادّة (حالة واحدة في حزيران/ يونيو و٥٢ حالة في آب/أغسطس و٧ حالات في أيلول/سبتمبر) في السّجل الموحّد. تصنّف هذه الإصابات كلّها على أنّها طفيفة إلى متوسّطة. ويبيّن الرّسم البيانيّ أدناه العدد الإجمالي للزّيارات الأوليّة للمرضى إلى عيادات الهلال الأحمر القطري الأربع بسبب الاضطرابات المرتبطة بالحرّ في العامين ٢٠١٩ و٢٠٢٠. تُفيد البيانات التي جُمعت من عيادات الهلال الأحمر الأربع في العام ٢٠٢١ عن انخفاضٍ حادٍ في جميع فئات الاضطرابات المرتبطة بالإجهاد الحراري.

الرسم ١٥. عدد المرضى المصابين باضطرابات مرتبطة بالإجهاد الحراري (عيادات الهلال الأحمر، ٢٠١٩، ٢٠٢٠ و٢٠٢١)

ويمكن أن يُعزى ذلك، أقلّه جزئيًّا، إلى التّشريع الجديد بشأن الإجهاد الحراري الذي اعتمد في أيّار/ مايو ٢٠٢١. ونصّ القرار الوزاري رقم ١٧ على زيادة الساعات والأيّام التي يُمنَع العمل فيها. وسيتعيّن على أصحاب العمل الذين يستخدمون عمّالًا لأداء مهام في الأماكن المكشوفة إجراء فحوصات طبّية سنويّة لتحديد العمّال الذين يعانون من حالات قد تجعلهم أكثر عرضة للاضطرابات المرتبطة الحرّ. ويُبنى ذلك على المادة ١٠٥ من قانون العمل القطري التي تنصّ على إجراء فحوصات طبيّة منتظمة للعمّال تُحدّد وتيرها بحسب طبيعة المهنة والتعرّض للخطر. وفي حين يخضع العمّال لفحوصات طبيّة قبل وصولهم إلى قطر، إلّا أنّ الأخيرة ليست شاملة[٥٣] ويُمكن أن تتغيّر الظّروف الصّحيّة أثناء إقامة العمّال في قطر. يستند التّشريع بشأن الإجهاد الحراري إلى بحثٍ رائدٍ أجرته وزارة التّنمية الإداريّة والعمل والشّؤون الاجتماعيّة ومنظّمة العمل الدّوليّة واللّجنة العليا للمشاريع والإرث.[٥٤]

٥٣ يتضمّن الموقع الالكتروني لمركز تأشيرات قطر الأسئلة المتكررة حول الاختبار الطبيّ: www.qatarvisacenter.com/cnt/faq

٥٤ أعدّت الدراسة بهدف تحديد حجم الإجهاد الحراري الذي يُعانيه العمّال الذين يقومون بأعمال يدويّة في خلال فصل الصيف في قطر ومن أجل توحيد استراتيجيّات التخفيف من الأثر والحرص على أن تؤدّي النتائج الأقصى من أجل صون سلامة العمّال ورفاههم. تولّى الدراسة بشكلٍ مستقل مختبر FAME (جامعة تسالي، اليونان). يُمكن الإطلاع على نتائج البحث على هذا الموقع: https://www.ilo.org/beirut/projects/qatar-office/WCMS_723539/lang--en/index.htm

٧. الخطوات التّالية

كما جاء في السياسة الوطنيّة للسّلامة والصحّة المهنيّتين، يشكّل تحسين جمع البيانات المتعلّقة بالإصابات المهنيّة وتحليلها إحدى أولويّات دولة قطر وهو أمرٌ أساسيّ في وضع استراتيجيّات وممارسات ضروريّة لحماية العمّال وتعزيز رفاهم وتفادي الحوادث والأمراض المهنية التي يمكن الوقاية منها وتوفير للمتضرّرين. وتركّز التوصيات التّالية – التي تأتي لتكمّل الجهود المبذولة حاليًّا – على كيفيّة ترجمة هذه الأولويّة على أرض واقع.

جمع البيانات حول الإصابات المهنيّة

١. يتعيّن على فرق العمل التّابعة لوزارة الصحّة العامة وفي إطار الاستراتيجية الوطنيّة للصّحة مواصلة العمل بطريقة تعاونيّة بهدف تحديد الأدوار والمسؤوليّات المتّصلة بجمع البيانات الخاصّة بالصحّة والسّلامة المهنيّتين ودعم المؤسسات الطبيّة عبر البلاد بهدف تصنيف الإصابات والأمراض بصورةٍ دقيقة وبطريقة متّسقة ومتماسكة. يجب أن يكون الهدف على المدى البعيد كناية عن منصّة وطنيّة متكاملة تجمع بيانات فوريّة وذات موثوقيّة بشأن الإصابات المهنيّة بصورةٍ مستدامة. يجب مراعاة جميع مصادر البيانات مع الوقوف عند الدروس المستخلصة من مبادرة السّجل الموحّد. يجب أن يواصل كلّ من وزارة التنمية الإداريّة والعمل والشؤون الاجتماعيّة ووزارة الصحّة العامّة وغيرها من الهيئات تبادل أفضل الممارسات والدّروس المستخلصة مع شركاء دوليين[00].

٢. إلى جانب توضيح الأدوار والمسؤوليّات وتنسيق مبادرات جمع البيانات على الصّعيد الوطنيّ، يجب استكمال الجهود من أجل التّوفيق بين التّعاريف والتّصنيفات عبر شتّى المؤسسات وذلك على وجه السّرعة والعجلة. ويتضمّن ذلك التّعريف العمليّ بالإصابة المهنيّة إلى جانب المصطلحات والفئات المتّصلة بطرق الإصابة وموقع الإصابة والقطاع/المهنة والتّشخيص وغير ذلك بما يشمل الحوادث المهنيّة للعمّال المنزليّين. وينبغي وضع لائحة بالحدّ الأدنى من البيانات الإلزاميّة التي يجب جمعها لكلّ إصابة أو وفاة مهنيّة وذلك في سبيل تحسين نوعيّة ودقّة البيانات التي يتمّ جمعها. تزخر التّجربة الدوليّة بعلامات قياسيّة معياريّة ومعترف بها بشأن الصحّة والسلامة المهنيّتين والتي من شأنها أن تُنير هذه العمليّة. وقد يتطلّب الأمر إدخال تعديلات على القرار الوزاري رقم ١٨ لعام ٢٠٠٥ من أجل إضفاء طابعٍ رسميّ على هذه التّعريفات.

٣. وينبغي إضافة حقل جديد إلزاميّ لتصنيف الإصابات المرتبطة وغير المرتبطة بالعمل (باستخدام التّعاريف الموضّحة أعلاه) – بصرف النّظر عن نظام المعلومات الصّحية المستخدم. ولا شكّ في أنّه من الضّروري أن تبدأ مؤسّسة الرّعاية الصحّية الأوّلية باعتماد هذا الحقل لرصد الإصابات المهنيّة الطّفيفة والمتوسّطة في أوساط النّساء على أن يتمّ توسيع هذا النّطاق ليشمل جميع الخدمات الطبيّة المتوفّرة في قطر. ومن الأهميّة بمكان أن يتضمّن هذا الحقل العيادات والمستشفيات الخاصّة خصوصًا مع صدور القانون الجديد بشان تنظيم خدمات الرّعاية الصّحيّة (رقم ٢٢ لعام ٢٠٢١) والذي سوف يسمح للقطاع الخاص برصد مزيدٍ من الإصابات الطّفيفة والمتوسّطة عام ٢٠٢٢.

٤. على المدى المنظور، على دولة قطر البحث في خيارات تمويل أكثر استدامةً للسّجل الموحّد للإصابات المهنيّة في قطر، من أجل دعم المبادرة وتوسيع نطاقها ودمج البيانات ضمن جهود السّجل الوطني بشأن الحوادث والأمراض المهنيّة.

٥. يلزم القانون أصحاب العمل بالاحتفاظ بسجلّات مفصّلة بالإصابات والوفيات المهنيّة في مكان العمل وبالسجلات الطبيّة لجميع الموظفين. تُشكّل حملة وزارة التنمية الإداريّة والعمل والشؤون الاجتماعيّة الرّامية إلى توعية أصحاب العمل بشأن الإبلاغ بالإصابات المهنيّة نقطة بداية مهمّة. يجب توسيع نطاق الحملة وتكرارها بهدف الحرص على أن يكون أصحاب العمل على بيّنة من واجباتهم ومن توفّر المنصّة الالكترونيّة.

٦. يجب أن تُستتبع حملة التّوعية وجهود التّثقيف بفرض عقوبات في حالات عدم الامتثال لكي تصبح البيانات التي يُقدّمها أصحاب العمل وافية قدر الإمكان.

٧. أمّا في أماكن العمل فينبغي إذكاء وعي العمّال بضرورة إبلاغ المشرفين عليهم والمسؤولين عن السّلامة بالإصابات ويجب أن يتمّ تمكينهم لمتابعة ذلك. وتُعتبر لجان السّلامة واللّجان المشتركة على مستوى المؤسّسة من السبل الأساسيّة للترويج لهذه الممارسات.

٨. في المؤسسات الطبيّة المختلفة، من الضّروري إجراء تدريب منتظم للعاملين في مجال الرّعاية الصحّية الّذين يستقبلون الإصابات المهنيّة ويهتمّون بالمرضى ويُسجّلون الحالات في أنظمة إدارة الخدمات الصحيّة. وفي ظلّ توظيف أعضاء جدد في طاقم العمل ونقل آخرين إلى وحدات أخرى باستمرار يجب أن يكون التّدريب دوريًّا بحيث يشمل جميع العاملين والقطاعات والمهن الأكثر عرضةً للخطر وطرق الإصابة الأكثر انتشارًا. ويتضمّن ذلك القدرة على تحديد حوادث العنف بحقّ العمّال سيّما العمّال المنزليّين الذين يتعذّر عليهم الإبلاغ بحريّة بأسباب الإصابة.

٩. يجب أن يُعقد التّدريب الّذي تجريه وزارة التنمية الإداريّة والعمل والشؤون الاجتماعيّة على التّحقيق في حوادث مكان العمل بوتيرة منتظمة. وعلى إدارة تفتيش العمل التّابعة للوزارة تعزيز التّعاون مع وزارات أخرى وخبراء حول المساعدة الفنيّة التي قد يحتاجون إليها لدى التّحقيق في حوادث مرتبطة بالعمل.

---

00 تمّ تبادل المعلومات على المستوى الدولي في العام ٢٠٢١ بين الوكالات المختصّة ببيانات السلامة والصحّة المهنيّتين في قطر ونظيراتها المعنيّة في كلّ من استراليا والسويد والمملكة المتحدة.

١٠. تدعو الحاجة إلى مراجعة النّهج المتّبع للتّحقيق في الوفيات «لأسباب طبيعيّة» المسجّلة في صفوف العمّال اليافعين الذين بدت صحتهم جيدة لتحديد ما إذا كانت الوفاة مرتبطة بالعمل والحرص على أن يكون سبب الوفاة المذكور في شهادة الوفاة أكثر دقّة. وهذا ضروري لدواعي جمع البيانات الخاصّة بالسّلامة والصحّة المهنيّتين وإنّما أيضًا للحرص على أن تتلقّى الأسر التعويض الذي تستحقّه. يجب إقامة شبكة أوسع لدى تحديد الإصابات المهنيّة في المرحلة الأولى لأنّه قد لا يتمّ شمولها في المطالعات الثانويّة. على سبيل المثال، يجب إعمال موجب التّلقائيّة بالنّسبة إلى التّحقيقات التي تجريها مفتّشية العمل في حالات الوفيات «لأسباب طبيعيّة» والّتي تستوفي بعض المعايير ومنها وفيات العمّال الذكور الشباب الذين يعملون في الأماكن المكشوفة. لقد سبق وقدّم اقتراح لإقامة ربط رسميّ على المستوى التّشغيلي بين وزارة التّنمية الإداريّة والعمل والشّؤون الاجتماعيّة ووزارة الصّحة العامّة ووزارة الدّاخليّة لتبادل المعلومات وإجراء التحقيقات في حالات محدّدة تستدعي ذلك. ولا بدّ من التّشاور بشأن الظّروف التي يجوز فيها التّشريح من منظورٍ قانونيّ وثقافيّ وطبّيّ وعمليّ.

١١. وفي ظلّ التّركيز المتجدّد على الإصابات المهنيّة، لا بدّ أيضًا من التّركيز على تماسك البيانات حول الأمراض المهنيّة وجمعها وتحليلها على الرّغم من التحديات المُبيّنة أعلاه.

١٢. يتعيّن جمع البيانات المتّصلة بتوفير المساعدة والتّعويض للعمّال المتضرّرين نتيجة الإصابات والأمراض المهنيّة ولعائلات هؤلاء (في حالات الوفاة) والحرص على تعميمها. فهذه المعلومات ضروريّة لمعرفة مدى فعاليّة برامج التّعويض عن الحوادث المطبّقة في الدّولة.

تحليل البيانات الخاصّة بالإصابات المهنيّة

١٣. ينبغي تبادل المعلومات بشكل منتظمٍ من أجل تقييم البيانات المتّصلة بالإصابات المهنيّة التي يتمّ جمعها من المصادر المختلفة وضمان جودتها واتّساقها. سيسمح ذلك بالتعرّف إلى الإصابات المهنيّة على النّحو الصّحيح وإفساح المجال في الحصول على معلومات أكثر تفصيلًا. فضلًا عن ذلك، يمكن أن تعقد الجهات المعنيّة اجتماعات دوريّة لسدّ الثغرات في المعلومات والحرص على أن تكون أدوات جمع البيانات وتحليلها محاينة باستخدام الاستنتاجات المتأتية من تحقيقات وزارة التنمية الإدارية والعمل والشؤون الاجتماعية حول الحوادث مثلًا وذلك بهدف جمع التفاصيل التي لم ترصد في بادئ الأمر وعقد استشارات مشتركة مع المختصّين والمؤسّسات المعنيّة في المجال الصّحي.

١٤. على الرّغم من اعتماد بعض الاتّفاقيات والتّرتيبات العمليّة لتبادل المعلومات، إلّا أنّه لا بدّ من اعتماد المزيد منها بين الأطراف الأساسيّة التي تجمع البيانات وتحلّلها. وتشمل المصادر الأخرى التي يمكن مقارنة البيانات من خلالها سفارات بلدان المنشأ الأساسيّة (للإصابات المهنيّة الخطيرة والمميتة والأمراض المهنيّة)، وبيانات شركات التأمين وقاعدة بيانات «إ-جازة» (خصوصًا للمعلومات عن طلبات الحصول على إجازة مرضية) التّابعة للمجلس القطري للتخصّصات الصّحيّة (للإصابات المهنيّة الطفيفة إلى المتوسّطة). ويُمكن إجراء التّحاليل مع جامعات ومؤسّسات البحوث.

استخدام بيانات الإصابات المهنيّة

١٥. يجب استخدام بيانات الإصابات والأمراض المهنيّة المتوفّرة على المستوى الوطني ومن القطاعات لتنوير السّياسات والبرامج القائمة على الأدلة التي تعطي الأولوية للوقاية. يجب مواصلة استخدام بيانات الإصابات المهنيّة من أجل تنفيذ حملات السّلامة المهنيّة الهادفة الّتي تصمّم لتلبية احتياجات قطاعات محدّدة وفئات السكّان الأكثر عرضة للخطر. وينبغي كذلك مواصلة تزويد مفتّشي العمل بهذه المعلومات من خلال برامج تدريبيّة يُمكن الاستفادة منها في أثناء الزيارات التّفتيشية للتّوعية ومراقبة الامتثال خصوصًا في ما يتعلّق ببعض الأخطار المحدّدة. هذا ويجب البحث أيضًا في إمكانيّة إدخال برامج الوقاية من الإصابات في حلقات التّدريب التي تنظّم في دول المنشأ قبل المغادرة .

١٦. يجب وضع بروتوكولات رسميّة للتتمكّن المؤسّسات الطّبيّة ووزارة الدّاخلية من تشارك معلومات «آنية» حول الإصابات المهنيّة الخطيرة والمميتة مع وزارة التّنمية الإدارية والعمل والشّؤون الاجتماعية ووزارة الصحّة العامّة للسّماح بفتح تحقيقات في الحوادث في حينه.

١٧. بعد تعزيز وتعميم أنظمة جمع البيانات، يجب استخدام المعلومات المتاحة بوفرة لقياس التّقدّم المحرز وتقييم مدى فاعليّة ومواءمة السّياسات والبرامج.

١٨. يجب تعميم البيانات الخاصّة بالإصابات المهنيّة على الجهات المعنيّة على المستوى الوطني وعلى القطاعات (خصوصًا أصحاب العمل والعمّال) للإضاءة على أهميّة اتّخاذ الإجراءات في مكان العمل. وسيسمح ذلك لأصحاب العمل وللعمّال باعتماد تدابير رقابيّة موجّهة وإجراء التّدريبات ومقارنة سجلّات السّلامة والصّحة المهنيّتين الخاصّة بهم مع الأعداد الوطنية.

١٩. على الرّغم من الجهود المبذولة، من المستحيل وللأسف الحيلولة بالكامل دون وقوع الإصابات والوفيات المهنيّة. وفي هذا المجال، باستطاعة البيانات التي يتمّ جمعها بشأن الإصابات والوفيات أن تُنير عمليّة إعداد برامج تعويض وتأمين عن إصابات العمل تكون أكثر كفاءة وفعاليّة. وأمّا على مستوى الحالات الفرديّة، فيجب توسيع نطاق جمع البيانات ليشمل رصد تسديد التعويض للعمّال وأقربائهم في الوقت المناسب.

٢٠. ينبغي تشارك البيانات مع المجتمع الدوليّ وذلك من خلال نشر البيانات في الاستعراض الوطنيّ الطّوعي المعني بأهداف التّنمية المستدامة، مصنّفة حسب النّوع الاجتماعي ووضع المهاجر تماشيًا مع المؤشّر ٨،٨،١. فمن خلال ضمان الشّفافيّة حول البيانات المتوفّرة والقيود ذات الصّلة، يُصبح الخطاب السّائد عن الإصابات المهنيّة مبنيًّا على الأدلّة. وعليه، ينبغي تحديث هذا التّقرير برفده ببيانات إضافيّة وبمعلوماتٍ حول أبرز التّطورات بشكل دوريّ.

ilo.org

International Labour Organization

@ILO

ILOTV